



نسخة مستخرجة

دورة عادية

ج ل س ة ع ل ن ي ة

محضر مداولات المجلس الجماعي لمدينة سidi افني
المنعقد خلال دورة العادية لشهر ماي 2021

الورقة الحافظة

بتاريخ الخميس 23 رمضان 1442هـ الموافق لـ 06 ماي 2021 على الساعة العاشرة عشرة صباحا، عقد مجلس جماعة سidi افني دورته العادية لشهر ماي 2021 بقاعة المسيرة الخضراء تحت رئاسة السيد: عبد الرحمن فييان رئيس المجلس الجماعي وبحضور كل من السادة:

- : القائد رئيس الملحقة الإدارية وسط المدينة، ممثل السيد عامل إقليم سidi افني.
 - : مدير المصالح الجماعية.
 - : عن المديرية الاقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك.
 - : عن قسم الجماعات المحلية بباشوية سidi افني.
 - : المكلف بمصلحة التعمير والتدبير المفوض والممتلكات.
 - : مكلف بقسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية بالجماعة.
 - : رئيس مصلحة الشؤون المالية والشرطة الإدارية.
 - : مكلف بمصلحة الشؤون القانونية وشئون المجلس.
 - : رئيس مكتب الشرطة الإدارية بالجماعة.
 - : رئيس مكتب التواصل والعلاقات العامة.
 - : رئيس مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية.
 - : رئيس مكتب شئون المجلس.
1. توفيق العبادي
 2. حميد المحندي
 3. ميلود كرومبي
 4. الحافظ ابکشو
 5. حسان اد لشكر
 6. محمد السعدي
 7. مولاي احمد حمان
 8. محمد لبيب
 9. عبد السلام ادروفا
 10. علي مازن
 11. عبد الله بوصبيع
 12. احمد أشبان

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس 27 عضوا.	
- عدد الأعضاء المزاولين لهم مهامهم 26 عضوا.	
- عدد المناصب الشاغرة (01) مستشار.	
- عدد الأعضاء الغائبين بعذر : 01 وهو السيد:	
✓ محمد بابرياش : مستشار.	
- عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر 00.	
- عدد الأعضاء الحاضرين (25) وهم السادة :	
عبد الرحمن فييان : رئيس المجلس الجماعي.	.1
رشيد هرباز : النائب الأول للرئيس.	.2
عمر بوقيم : النائب الثاني للرئيس.	.3
ادريس الفقراوي : النائب الثالث للرئيس.	.4
عزيز بوقساب : النائب الرابع للرئيس.	.5
ثورية المرافق : النائبة الخامسة للرئيس.	.6
امبارك ابوري : النائب السادس للرئيس.	.7
الحسن لکواس : كاتب المجلس.	.8
فاطمة بنطالب : نائبة كاتب المجلس.	.9
الزهرة العود : رئيسة اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية والميزانية والمالية والبرمجة.	.10
الحسين المزدوغي : نائب رئيسة اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية والميزانية والمالية والبرمجة.	.11
فاطم الزهراء صادق : رئيسة اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشأن الاجتماعي والثقافية والرياضية وال التربية والشباب.	.12
سعيد لاشكر : نائب رئيسة اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشأن الاجتماعي والثقافية والرياضية وال التربية والشباب.	.13
احمد الكزار : رئيس اللجنة المكلفة بالعمارة وإعداد التراب والبيئة والمرافق العمومية والخدمات.	.14
عمار بهوش : نائب رئيس اللجنة المكلفة بالعمارة وإعداد التراب والبيئة والمرافق العمومية والخدمات.	.15
عبد الله البوكرفاوي : مستشار.	.16
محمد ايجوبي : مستشار.	.17
ابراهيم كدلولي : مستشار.	.18
ادريس اشنيلض : مستشار.	.19
عمار بوالحليب : مستشار.	.20
عزيز بزايو : مستشار.	.21
رشيد البطاح : مستشار.	.22
عبد الرحمن الراجي : مستشار.	.23
ابراهيم زويكة : مستشار.	.24
الطاھر واسعید : مستشار.	.25

هذا، وبعد التأكيد من إكمال النصاب القانوني طبقاً للمادة 42 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، افتتح السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2021، مرحباً بالسادة الحاضرين حيث شكرهم على تلبية الدعوة، ثم مسک سجل الحضور لضبط حالات الغياب المسجلة بهذه الدورة تفعيلاً للمقتضيات القانونية للفقرة الثالثة من المادة 67 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، توصلت رئاسة المجلس يضيف السيد الرئيس باعتذار عن عدم حضور أشغال هذه الدورة موقع من طرف السيد: محمد بابرياش، وذلك طبقاً لأحكام المادة 46 من النظام الداخلي للمجلس، ليقوم بعرض طلبه على أنظار المجلس للتداول حول إمكانية قبول أو رفض اعتذاره، وبعد تلاوة طلبه، قمت الموافقة عليه بإجماع الأعضاء الحاضرين.

بعدها مباشرةً، طلب السيد الرئيس من السيد علي مازن رئيس مكتب التواصل والعلاقات العامة تلاوة التقرير ما بين الدورتين كما يلي:

التقرير الإخباري لنشاطه رئاسة المجلس بين الدورتين العاديتين

فبراير وماي 2021

بناءً على الظهير الشريف رقم 1436-1-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وخاصة المادة 106 منه، يشرفني أن أعرض على حضرات السادة الأعضاء تقريراً إخبارياً بالأعمال والأنشطة التي قمنا بها بين الدورتين العاديتين فبراير وماي 2021 في إطار الصلاحيات المخولة لنا بموجب مقتضيات القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه، وذلك حسب المعطيات التالية:

(1) المعاينات والأنشطة الميدانية:

رئاسة المجلس شاركت بتنسيق مع المصالح التقنية الإقليمية وممثلي السلطات المحلية وبمعية المصالح التقنية الجماعية في عدة أنشطة ميدانية للوقوف على سير الأشغال بمجموعة من المشاريع أهمها أشغال تهيئة منتزه الباركي، وأشغال شبكة التطهير السائل بحي إدوفير وتقويتها ببعض أحياط المدينة وكذا شبكة التزويد بالماء الشرب، وأيضاً أشغال تهيئة شارع الحرية وشارع ابن سينا، هذا إلى جانب زيارات تفقدية للمصالح التقنية والشرطة الإدارية في إطار اللجان مختلطة الخاصة بالبث في شكايات المرتفقين وطلبات رخص الاستغلال ورخص الإصلاح والبناء، والمعاينات الخاصة بالمنازل والبنيات المهددة بالانهيار.

(2) الاجتماعات

في هذا الباب قد شاركت رئاسة المجلس بمعية المصالح الجماعية والمصالح الإقليمية وممثلي السلطات المحلية وغيرها من المصالح الخارجية في عدة اجتماعات تهم ما يلي:

- ✓ الاجتماعات الدورية للجنة الإقليمية للتعهير.
- ✓ الاجتماعات الدورية للجنة الإقليمية للمراعي.
- ✓ سلسلة الاجتماعات المبرمجة لتتابع تنفيذ مشروع المستشفى الإقليمي الذي يندرج ضمن مشاريع البرنامج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية.
- ✓ اجتماع بمقر ولاية جهة كلميم وادنون للجنة الجهوية للتنسيق وتتابع تنفيذ العقد برنامج التنمية المندمج للجهة، خصوصاً المركز الثقافي والمستشفى الإقليمي.

- ✓ سلسلة اجتماعات بمقر العمالة في إطار تنفيذ برنامج التأهيل الحضري لمدينة سidi افني، خصصت لمشروع تهيئة شارع الحرية وشارع ابن سينا.
- ✓ المشاركة في اجتماع هو تخليد اليوم الوطني للسلامة الطرقبية.
- ✓ اجتماع بشأن توضيح ومناقشة مضمون دورية السيد وزير الداخلية عدد 1098 بتاريخ 26 يناير 2021 حول الجبايات المحلية بمقر الجماعة.
- ✓ اجتماعات حول تدابير إفراج الملعب الجماعي من محنته.
- ✓ اجتماع حول تحديد نقطة المدار الحضري بالطريق المؤدية لتيو غزه لمعرفة الحدود الترابية التابعة للمنطقة الأمنية وتسهيل عملها ودراسة بعض الطلبات الأخرى.
- ✓ الاجتماعات الدورية بمقر العمالة حول إعادة تهيئة المنازل التابعة لملك الدولة الخاص.
- ✓ اجتماعات اللجنة المحلية للتنمية البشرية.
- ✓ سلسلة الاجتماعات المبرمجة حول تقوية والتزويد ب شبكتي التطهير السائل والماء الصالح للشرب بمدينة سidi افني.
- ✓ حول الاستعدادات لاستقبال شهر رمضان مبارك.
- ✓ اجتماعات لجنة السير والجولان
- ✓ اجتماعات حول إتلاف الطرق

هذا وإلى جانب التواصل المباشر مع الساكنة، فقد كان لرئاسة المجلس الشهير الماضي لقاء مع مجموعة من الجمعيات التي تنشط في قطاع الرياضة، حيث كان موضوع ابرام اتفاقية شراكة الوارد كنقطة بجدول أعمال هذه الدورة مع هذه الجمعيات من ضمن مخرجات هذه الاجتماع ومطلب رئيسي لهذه الجمعيات، وللإشارة فإن القيود التي باتت تفرضها حالة الطوارئ الصحية قد قللت من أنشطة نسبة كبيرة من الجمعيات الناشطة في قطاعات أخرى مما حد من لقاءاتها التواصلية مع الجماعة، عدا الرياضية منها والتي ترتبط ببرامج على المستوى الجهوي والوطني وحتى الدولي.

كانت هذه أهم أشغال رئاسة المجلس خلال الفترة التي تلت دورة فبراير العادية لسنة 2021، ولختتم تقريري هذا بتقديم الشكر الجزيل للسادة الأعضاء على معاهم صدرهم وحسن استماعهم.

والسلام-/

وبعد الانتهاء من تلاوة التقرير، بسط السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان جدول أعمال الدورة العادلة لشهر ماي 2021 كما يلي:

- عرض تقرير المفتشية العامة للإدارة التربوية على انتظار المجلس.
- الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق باحتلال الملك العام لأغراض تجارية - مهنية - صناعية.
- الدراسة والمصادقة على قرار تنظيمي لإحداث فرقه المراقبة التابعة للشرطة الادارية.
- التداول حول إعداد قرارات التصفيق لبعض الشوارع بتصميم الهيئة لمدينة سيدي افني.
- دراسة ومناقشة محاضر لجنة السير والجولان.
- الموافقة على وضع الوعاء العقاري المحاضن للمنشآت الرياضية بمدينة سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة.
- التداول بخصوص وضعية القنطرة القديمة.
- دراسة محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص.
- إعادة دراسة النقطة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني ونادي اتحاد شباب سيدي افني لكرة القدم.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الخيرية الاسلامية.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الاتحاد الباعمراني الرياضي لكرة اليد.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية ازنكاوض سيدي افني ايت باعمران لألعاب القوى.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افني للكرة الحديدية.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الافناوية لكرة السلة.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افني وفنون الحرب والايروبيك .
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية قدماء لاعبي كرة القدم.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة .
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية.
- إعادة دراسة الإمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ.
- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئة، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني.

النقطة الأولى

عرض تقرير المفتشية العامة للإمارة الترابية على انتخابات مجلس

العنصر

السيد الرئيس: في مستهل الحديث عن هذه النقطة أبرز رئيس مجلس السيد عبد الرحمن في بيان أن التقرير الذي

توصلت به المصالح الجماعية المختصة من طرف المفتشية العامة للادارة الترابية هو تقرير مؤقت الشيء الذي لا يسمح بعرضه وقراءته على مسامع عموم مجلس، لهذا فإنه يتبع تأجيل هاته النقطة إلى حين التوصل بال报告 النهائي من طرف الجهات المختصة قصد عرضه على المجلس التدابي، وعلى هذا الأساس اقترح السيد الرئيس عرض هذه النقطة مباشرة على التصويت.

رشيد البصاج: وفي هذا الإطار أعطيت الكلمة للمستشار رشيد البصاج الذي أكد أنه عادة ما يتم اللجوء إلى تأجيل نقطتين يتم إدراجها بجدول الأعمال، مما يجعل عرضها على أنظار مجلس غير ذي جدوى، كما لا ينبغي -يردف المستشار- لرئاسة مجلس وضع النقطتين بجدول الأعمال دون الإعداد لها والتأكد من جاهزيتها تسهيلاً للأمور التدابي بشأنها من طرف السادة أعضاء مجلس، كما هو الشأن بالنسبة لهاته النقطة المتعلقة بعرض تقرير المفتشية العامة للادارة الترابية والتي من المفترض يؤكد المتدخل أن يتوصل الأعضاء بالنسخة النهائية من هذا التقرير الذي على ضوءه يمكن لعموم مجلس الإطلاع على جميع حبيباته والملاحظات التي تم تسجيلها من طرف المفتشية بخصوص تسيير الشأن المحلي المرتبط بولاية هذا المجلس.

السيد الرئيس: جواباً على مداخلة المستشار السيد رشيد البصاج أوضح السيد رئيس مجلس عبد الرحمن في بيان أن هذه النقطة قد تم إدراجها بجدول الأعمال بناء على إخبار المفتشية العامة للادارة الترابية بإرسال التقرير الذي أعدته بخصوص الزيارة التي قامت بها لجامعة سيد افني، إلا أنه لحد الساعة لم تتوصل المصالح الجماعية بال报告 النهائي المنجز في هذا الصدد، وفب الأخير لفت السيد الرئيس انتباه السادة الأعضاء أن هذا التقرير يتعلق بسنة 2019 دون غيرها من فترة انتداب هذا المجلس وليس طيلة ولايته.

عمر بوقيمة: كما أعطيت الكلمة للسيد عمر بوقيمة نائب الثاني للرئيس حيث نبه أن هذه النقطة تم إدراجها بجدول أعمال الدورة على أساس عرض تقرير المفتشية العامة للادارة الترابية على أنظار مجلس، إلا أنه لسوء النوايا لم تتم تلاوته على مسامع السادة الأعضاء، ولم يتم تبليغهم بنسخة من هذا التقرير مما يعد خرقاً سافراً لمقتضيات المادة 214 من القانون 113.14 المتعلق بالجماعات، والتي تنص صراحة على وجوب تبليغ نسخ من تقارير المفتشية العامة للادارة الترابية للمجلس من أجل التدابي بشأنها خلال إنعقاد الدورة الموالية لتاريخ التوصل بال报告، وشدد المتدخل في هذا المضمون على احترام القانون الجاري به العمل بهذا الشأن بحيث لا يوجد أي نص قانوني يمنع قراءة التقارير المؤقتة للجن التفتيش وخير دليل على ذلك حسب رأي النائب الثاني للرئيس أنه قد سبق التدابي بشأن التقرير المؤقت للمجلس الجهوي للحسابات وما تضمنه من إيجابيات لرئيس مجلس، حيث أبدى عموم مجلس ملاحظاته بهذا الخصوص بكل أريحية ومسؤولية وفي ظروف عادية جداً، وفي الأخير أشار النائب الثاني للرئيس إلى أنه ما دامت هاته النقطة تسير في إتجاه الموافقة على تأجيلها فإنه لا يرى مانعاً هو الآخر في الموافقة على ذلك.

بعدها مباشرة انتقل السيد الرئيس إلى دراسة النقطة الموالية طبقاً لاحكام المادة 214 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلقة بالجماعات التي تنص على التدابي في شأن هذه النقطة دون اتخاذ مقرر.

النقطة الثانية

الدرامة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بإحتلال الملك العام لأغراض تجارية - مهنية - صناعية

العرض

السيد الرئيس: تناول الكلمة بقصد هذه النقطة رئيس المجلس السيد عبد الرحمن في بيان حيث أوضح أن الأمر

يتعلق بدراسة القرار التنظيمي بشأن إحتلال الملك العام لأغراض تجارية ومهنية وصناعية، إذ أن التداول بخصوص هذا القرار مرتبط بصدور القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، والذي لم تتوصل به المصالح الجماعية إلا بعد وضع وإرسال جدول أعمال هذه الدورة، ونظراً يردف السيد الرئيس لما يتضمنه هذا القانون من نصوص تشريعية وتدابير جديدة تدخل في نطاق الإحتلالات المؤقتة للملك العام، فإنه سيتم تأجيل البث في هذه النقطة إلى حين إعداد مشروع قرار تنظيمي يتلاءم والمستجدات التي جاء بها القانون سالف الذكر. وقبل المرور إلى عملية التصويت تم عرض تقرير لجنة التعمير المنعقدة بهذا الشأن وذلك على الشكل التالي :

تقرير اللجنة

النقطة الثانية الدرامة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بإحتلال الملك العام لأغراض تجارية - مهنية - صناعية

وفيما يتعلق بهذه النقطة فقد أعطيت الكلمة للسيد مولاي أحمد حمان رئيس مصلحة الشؤون المالية والشريطة الإدارية قصد تلاوة أهم فصول مشروع القرار التنظيمي كالتالي:

قرار تنظيمي رقم: بتاريخ في شأن
تنظيم الملك الجماعي العام مؤقتاً
لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

إن رئيس جماعة سيدى افني:

- بناء على الظهير الشريف رقم: 15-85-1 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوليو 2015) بمثابة قانون يتعلق بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.97.03 الصادر في 16 من رمضان 1417 (25 يناير 1997) بتنفيذ القانون رقم 9.96 القاضي بتمكين الظهير الشريف الصادر في 24 من صفر 1337 (30 نوفمبر 1918) في شأن الاحتلال المؤقت للأملاك العامة.
- بناء على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 1949 في شأن منح بعض الرخص في الملك الجماعي العمومي الجماعي.
- وبناء على الظهير الشريف رقم: 209-07-1 بتاريخ 27 ديسمبر 2007 الصادر بتنفيذ القانون رقم: 39-07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق بعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الإتاوات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 195-07-1 بتاريخ 30 نوفمبر 2007 الصادر بتنفيذ القانون رقم: 47-06 المتعلق بجيابيات الجماعات المحلية و مجموعاتها.
- بناء على المرسوم رقم: 441-09-2 الصادر في 17 محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية و هيئاتها.
- بناء على قرار وزير الداخلية عدد 02.365 الصادر في 20 ذي الحجة 1422 الموافق لـ 05 مارس 2002 ... السلطة للسادة ولالة الجهات.
- وبناء على مداولـة المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته العادية لشهر.....

يقرر ما يلي:

الفصل الأول:

يمنع منعاً كلياً شغل الملك الجماعي العام لأغراض تجارية أو مهنية أو صناعية، بدون ترخيص قانوني مسبق.

الفصل الثاني:

لا يمكن الترخيص بشغل الملك الجماعي العام مؤقتاً إلا في الشوارع والأزقة التي تتوفّر أرصفتها على الأمتار القانونية المنصوص عليها في الفصل الثالث أسفله.

الفصل الثالث:

لا يمكن الترخيص بشغل الملك الجماعي العام مؤقتاً لأغراض تجارية أو مهنية أو صناعية (بوضع سلع أو كراسي وطاولات المقاهي ... إلخ)، إلا في الشوارع والأزقة والساحات العمومية التي تفوق مساحة عرض أرصفتها (02م) على الأقل وتحدد المساحات الممكّن استغلالها حسب المقاييس التالية:

- بالنسبة للأرصفة التي تقل أو تساوي مساحة عرضها عن مترين لا يمكن الترخيص فيها.
- بالنسبة للأرصفة التي تبلغ مساحة عرضها (03 أو 04) يمكن الترخيص فيها بشغل الملك الجماعي العام مع تخصيص مساحة متراً واحداً للراجلين.
- أما بالنسبة للأرصفة التي تفوق مساحة عرضها عن (05م) يرخص فيها بشغل الملك الجماعي العام مع تخصيص (03م) منه للراجلين.
- وبعد ذلك تحدد مساحة الأرصفة الواجب استغلالها ومواصفاتها وشروط استغلالها وذلك حسب ما يلي:
 1. بأن لا تستغل إلا المساحة الموازية مع طول/عرض المحل التجاري أو المهني أو الصناعي مع ترك ما تبقى من الأمتار للمارة أو الراجلين.
 2. أن يتلاءم تزيين وجهة المحل ورواق الملك الجماعي المستغل مع جمالية الشارع.
 3. عدم إقامة الرواق أو السياج أمام المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية (المقاهي والمقدادات وال محلبات .. إلخ) المراد استغلالها فوق الرصيف بالخرسنة المسلحة أو ما شابه ذلك.
 4. عدم إقامة الرواق والسياج بطرق عشوائية تسيء إلى جمالية الشارع.
 5. لا تمنح رخص الإحتلال المؤقت للملك العام للمحلات التجارية ذات الأنشطة المتسخة والملوثة والمزعجة.

الفصل الرابع:

تسلم رخصة شغل الملك الجماعي العام إلى المستفيد شخصياً بعد أدائه الرسوم والواجبات المترتبة على هذا الترخيص مسبقاً إلى صندوق وكيل المداخل في بداية ربع كل سنة.

الفصل الخامس:

تعتبر رخصة شغل الملك الجماعي العام رخصة مؤقتة تسلم بصفة نفعية وتدخل حيز التطبيق ابتداءً من تاريخ تسليمها للمعنى بالأمر وأدائه الرسوم والواجبات المترتب على هذا الترخيص، ويمكن سحبها منه بدون تعويض كلما تماطل في أداء هذه الواجبات أو قام بخرق شروط الرخصة،

ولا يمكن لصاحبها المطالبة بأي تعويض كيما كان نوعه وعليه إرجاعها إلى المصلحة التي سلمها منها في حالة استغناه عنها.

الفصل السادس:

إن رخصة شغل الملك الجماعي رخصة شخصية لا يسمح لصاحبها بتفويتها إلى الغير وعليه أن يلصقها في مكان بارز بمحل مزاولة نشاطه حتى يكون الإطلاع عليها سهلا من طرف الإدارة والعموم.

الفصل السابع:

كل مخالفة لمقتضيات هذا القرار، تستوجب اتخاذ الإجراءات الازمة في حقه إما بحجز البضائع المعروضة على الرصيف أو هدم ما تم بناؤه على نفقة المخالف بعد إنذار المعني بالأمر.

الفصل الثامن:

كل من استغل الملك الجماعي بدون رخصة قانونية أو بطرق عشوائية اعتبر مخالف للقانون يجب اتخاذ الإجراءات الزرية في حقه طبقا للقانون رقم 96.9 القاضي بتنمية الظهير الشريف الصادر في 24 من صفر 1337 (30 نوفمبر 1918) في شأن الاحتلال المؤقت للأملاك العامة.

الفصل التاسع:

تعتبر المقتضيات السالفة الذكر بمثابة القرار المنظم لشغل الملك الجماعي العام لأغراض تجارية ومهنية أو صناعية قصد القضاء على ظاهرة الاستغلال العشوائي للرصيف وحفظها على جمالية ساحات وشوارع المدينة وذلك تفاديا لعرقلة السير والجولان.

الفصل العاشر:

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السيد مدير المصالح الإدارية للجماعة والمصالح الجماعية المختصة والسلطة المحلية كل في دائرة اختصاصه.

الفصل الحادى عشر:

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية أو بأى وسيلة متاحة للإطلاع عليه من طرف العموم.

بعدها مباشرة، تدخل السيد علي مازن رئيس مكتب التواصل الذي نبه أعضاء اللجنة بوجوب انكباب المصلحة المختصة في بداية الأمر على جرد وتنظيم جميع الحرف والأنشطة المهنية المتواجدة بالمدينة، حتى يتسرى للمجلس التداوily دراسة ووضع تصور واقعي للقرار التنظيمي المتعلق بإحتلال الملك العام لأغراض تجارية - مهنية - صناعية، ملتمسا من رئيس اللجنة تأجيل البث في هذه النقطة إلى حين القيام بالمعتدين من قبل المصلحة الجماعية المختصة.

وبعد نقاش مستفيض بين أعضاء اللجنة، تمت الموافقة بالإجماع على تأجيل دراسة هذه النقطة إلى حين توصل اللجنة بكلفة المعطيات المتعلقة بتطبيق هذا النوع من القرارات التنظيمية.

المناقشة :

عمر بوفيه : وتدخل النائب الثاني لرئيس المجلس السيد عمر بوفيم مسجلا من منظوره الشخصي أن جل النقط

الواردة بجدول الأعمال سيتم تأجيلها لا محالة مستدلا في كلامه بأن مشروع هذا القرار التنظيمي قد تم إعداده من طرف أشخاص بدائين كما أنه يتضمن مجموعة من الأغлат والهفوات على حد تعبير المتدخل، واعتمد في إنجازه على النسخ دون بدل أي مجهود يذكر حيث كان من الأجر حسب رأيه أن يكون هذا العمل عملا مضبوطا ودقيقا coller_copier وواضحا قبل عرضه للتداول أثناء الدورة.

السيد الرئيس : وفي خضم حديث النائب الثاني قام السيد الرئيس عبد الرحمن فيبيان بمقاطعة تدخل هذا الأخير بدعوى أن المجلس التداولي بصفته دراسة مقترن تأجيل هذه النقطة وليس البدء في مناقشة مضمونها.

عمر بوفيه : إلا أن النائب الثاني للرئيس السيد عمر بوفيم قد أكد من خلال رده على أن النقطة مطروحة للنقاش وأن أمر تأجيلها ما هو إلا إقتراح من طرف الرئيس.

وبعد أخذ ورد حول مقترن التأجيل أو المناقشة أحيلت هاته النقطة إلى التصويت طبقا للقانون.

مقرر عدد: 02 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الكرامة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق باحتلال الملك العام لأغراض تجارية - مهنية - صناعية

= إن مجلس جماعة سidi افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 100 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق باحتلال الملك العام

- لأغراض تجارية - مهنية - صناعية.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 23

- عدد الأصوات المعتبر عنها :

- عدد الأعضاء المتفقين : 23 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوقيم - ادريس الفقراوي - ثورية المراافق - مبارك ابوري - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجي - الطاهر واسعید - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويبة.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

مقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سidi افني باجماع أعضائه لحضوره على مقرر يقضي بتأجيل البث في هذه النقطة إلى حين ملائمة مشروع إعداد القرار التنظيمي المتعلق باحتلال الملك العام لأغراض تجارية ومهنية وصناعية مع مقتضيات القانون رقم 55.19 الصادر بتاريخ 06 مارس 2020 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.



النقطة الثالثة

الكرامة والمصلحة على قرار تنفيذي لإحداث فرقة المراقبة التابعة للشركة الإدارية

العرض

السيك الرئيس: وبخصوص هذه النقطة تناول الكلمة رئيس المجلس الجماعي السيد عبد الرحمن في بيان مشيرا إلى أنه سيتم تأجيلها هي الأخرى وذلك لارتباطها بالنقطة السابقة وكذا بمقتضيات القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الصادرة بتاريخ 06 مارس 2020، إثر ذلك طلب السيد الرئيس من عموم المجلس التصويت على مقترن تأجيل هذه النقطة.

رشيد البصاج: وفي إطار نقطة نظام أعطيت الكلمة للمستشار السيد رشيد البصاج الذي ناشد رئيس المجلس بعدم حرمان عموم المجلس من المناقشة باعتباره مجلسا تداوilya من حقه مناقشة كل النقط الواردة بجدول أعمال الدورة الذي يتحمل مكتب المجلس مسؤولية وضعه والتوافق عليه لكي يكون جاهزا للنقاش والدراسة دون أي إعتراف، وإن عملية تأجيل جميع النقاط هي بمثابة ديكاتورية ممنهجة من طرف رئاسة المجلس على حد تعبير السيد المستشار.

السيك الرئيس: وفي معرض جوابه أبرز السيد رئيس المجلس عبد الرحمن في بيان أن القانون المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية لم يتم التوصل به إلا بعد إدراج النقطة ذات الصلة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2021 ولم يكن لدى رئاسة المجلس أي علم مسبق بصدور هذا القانون، بعدها عرض تقرير لجنة التعمير كما يلي:

تقرير اللجنة

- النقطة الثالثة: الكرامة والمصلحة على قرار تنفيذي لإحداث فرقة المراقبة التابعة للشركة الإدارية

وبخصوص هذه النقطة، طلب السيد احمد الكزار من السيد علي مازن رئيس مكتب التواصل تلاوة مشروع القرار التنظيمي المتعلق بإحداث فرقة المراقبة التابعة للشركة الإدارية والذي جاء على الشكل التالي:

قرار تنظيمي لرئيس جماعة سidi افني يتعلق بإحداث فرق المراقبين و تحديد مهامهم في مجال الشرطة الإدارية التابعة لجماعة سidi افني

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على الظهير الشريف الصادر في 03 من شوال 1332 (25 غشت 1914) المنظم للمؤسسات المضرة والمزعجة والخطيرة، حسبما تم تتميمه و تعديله بالظهير الشريف الصادر في 13 أكتوبر 1933.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 01.69.89 الصادر في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية و مراقبة السير و الجولان
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.59 الصادر في 10 ربيع الأول 1424 الموافق (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية و استصلاح البيئة.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 الموافق (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39 - 07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 من ذي الحجة 1428 الموافق (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47 - 06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.78.157 بتاريخ 1 رجب 1400 الموافق (26 ماي 1980) حول تحديد الشروط التي تتفذ لها تلقائيا التدابير الرامية الى استباب الأمن و ضمان سلامة المرور و الصحة و المحافظة على الصحة العمومية.
- ✓ بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون 1. 75. 291 بتاريخ 24 شوال 1397 (8 أكتوبر 1977) يتعلق بتدابير التفتيش من حيث السلامة و الجودة بالنسبة للحيوانات الحية و المواد الحيوانية أو ذات الأصل الحيواني.
- ✓ بناء على القرار الجبائي الجماعي رقم بتاريخ
- ✓ بناء على محضر مداولات المجلس الجماعي لمدينة سidi افني خلال الدورة العادية لشهر المنعقدة بتاريخ مقرر عدد...../...../.....

يقرر ما يلي:

الفصل الأول:

تحدد فرقة المراقبين المخلفين قصد القيام بكل الأعمال و المهام اليومية التي من شأنها تتبع و تفعيل قرارات رئيس المجلس الجماعي قصد ضمان الوقاية الصحية والنظافة و حماية البيئة والسكنية العمومية وسلامة المرور داخل نفوذ تراب جماعة سيدي افني وذلك طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في إطار الاختصاصات المخولة له في مجال الشرطة الإدارية الجماعية بمقتضى القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

الفصل الثاني:

تتخذ فرقة المخلفين السالفة الذكر في الفصل الأول أعلاه كافة الإجراءات الازمة قصد مراقبة كل الأعمال التي من شأن مزاولتها مخالفات ل:

- 1- النصوص التشريعية و التنظيمية المعتمد بها في مجال الشرطة الإدارية الجماعية.
- 2- القرارات التنظيمية الجماعية المتخذة في حدود اختصاصات الشرطة الإدارية المخولة بحكم القانون لرئيس المجلس الجماعي في ميادين الوقاية الصحية و النظافة و حماية البيئة و السكنية العمومية و سلامة المرور.
- 3- القرارات الفردية التي يتخذها رئيس المجلس الجماعي داخل نفوذ تراب الجماعة باعتبارها تدابير شرطة فردية.

الفصل الثالث:

يشمل اختصاص فرقة المراقبين المخلفين ، المعاينة ، المراقبة ، إثبات المخالفات طبقا للقوانين و المساطير المعتمد بها و التدخل بقرار من السيد رئيس المجلس الجماعي و بتسيق مع المصالح المختصة في الميادين التالية:

1 - الوقاية الصحية و النظافة و البيئة:

- مراقبة الأنشطة التجارية و المهنية غير المنظمة التي من شأن مزاولتها أن تمس بالوقاية الصحية و النظافة و السكنية العمومية و سلامة المرور أو تضر بالبيئة.
- مراقبة استغلال المؤسسات المضرة أو المزعجة أو الخطيرة الداخلة في اختصاصات رئيس المجلس الجماعي.
- مراقبة محلات بيع العقاقير و البقالة و محلات الحلقة و بيع العطور و على العموم كل الأماكن التي يمكن تصنع أو تخزن أو تباع فيها مواد خطيرة.
- مراقبة مخالفة الضوابط المتعلقة بسلامة و نظافة المحلات المفتوحة للعموم خاصة المطعم و المقاهي و قاعات الألعاب الخ.
- المساهمة في مراقبة جودة المواد الغذائية المعروضة للبيع أو للاستهلاك العمومي.
- السهر على تنفيذ القرارات التنظيمية الجماعية التي تتعلق بتحديد الشروط العامة التي يمكن أن تمارس في إطارها الأنشطة الخاصة للأفراد قصد الحفاظ على الصحة العامة و السكينة العامة.
- منع رمي الأزبال و القاذورات و الفضلات في المناطق الخضراء و الساحات و جوانب الطرق.

- منع كل ما من شأنه أن يمس أو يؤثر على طبيعة الأغراض و الحدائق و المساحات الخضراء الملحقة بالطريق العام.
- مراقبة الوضعية القانونية لمختلف المحلات التجارية و المهنية و الصناعية و اتخاذ التدابير اللازمة في حق المخالفين طبقاً للقوانين الجاري بها العمل بصفة عامة.

2 - في مجال التعمير

- معاينة مخالفات ضوابط البناء و التعمير.
- مراقبة المباني و ضبط البناء المهملة أو المهجورة أو الآيلة للسقوط.
- السهر على احترام القرارات المتعلقة بالعمارة.
- مراقبة رمي بقايا مواد البناء و غيرها حول البناء السكينة أو على الطريق العمومية.

3 - في مجال السكينة العمومية

- مراقبة ضبط كل ما يخل بالسكينة العمومية.
- مراقبة مخالفة التدابير الرامية إلى ضمان السكينة العمومية و خاصة في المجالات العمومية التي يقع فيها تجمهر الناس.
- مراقبة مخالفة مواقف فتح و إغلاق المحلات المفتوحة للعموم.

4 - في مجال السير و الجولان

- مراقبة مخالفة التدابير الرامية إلى ضمان سلامة المرور في الطرق العمومية و تنظيفها و إنارتها ، ورفع معرقلات السير عنها.
- مراقبة وقوف العربات بالطرق العمومية الجماعية.
- مراقبة نظافة الطرق العمومية.
- منع وضع الأشياء التي قد تشكل عوائق و عوارض أو حواجز تكون سبباً في عرقلة السير على الطريق العام مما يعتبر مخالفًا للقانون يجب حجز كل ماتم وضعه من سيارات و الشاحنات وكل المعروضات على الطريق العام وعلى الرصيف بالمحجز الجماعي.
- منع كل ما من شأنه أن يؤدي إلى توسيع الطريق العام.

5 - في مجال الشكايات

- البت في شكايات المواطنين قصد رفع الضرار عن المشتكين وذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.
- تنفيذ قرارات رئيس المجلس الجماعي الفردي المتمثل في المنع والإذن أو الأمر عند التدخل من أجل الحد من ظاهرة مخالفة القوانين الجاري بها العمل.

الفصل الرابع:

يعتبر أفراد فرقة المراقبين المحلفين بمثابة مأمورين وأعوان محضر وحراس جماعيين محلفين، تتبع للمساطير والقوانين المعهود بها.

الفصل الخامس:

يقتصر مجال تدخل فرقة المراقبين المحلفين على ممارسة الاختصاصات المتعلقة بقرارات رئيس المجلس الجماعي في مجال الشرطة الإدارية بمقتضى القانون التنظيمي الجماعي التي لا يعود اختصاصها لأي جهة حكومية أخرى.

الفصل السادس:

لا تمارس فرقة المراقبين المحلفين أي اختصاص من الاختصاصات قوات الأمن العمومي، أو الأجهزة الحكومية الأخرى الموكول لها مهنة ممارسة بعض أنواع الشرطة الإدارية الخاصة.

الفصل السابع:

في حالة ثبوت المخالفة يتم تحرير محاضر في عين المكان تبين فيها ظروف وطبيعة المخالفات وكذا الإيضاحات التي يدللي بها مرتكب المخالفة وتعتمد هذه المحاضر إلى أن يثبت ما يخالفها وتوضع رهن إشارة الإدارية.

الفصل الثامن:

يمكن للإدارة حسب الحالات أن توجه إعذارا مكتوبا إلى مرتكب المخالفة، للتقييد بأحكام القانون والنصوص المتخذة لتطبيقه.

الفصل التاسع:

أما إذا كانت استنتاجات المحاضر تقتضي بمتابعة المخالفين ، فيجب على إدارة الجماعة أن ترسل هذه المحاضر إلى المصالح المختصة قصد البت فيها واتخاذ الإجراءات الازمة.

الفصل العاشر:

في حالة عدم امتثال المعنيين، يمكن للإدارة أن تقوم تلقائيا بتنفيذ التدابير الازمة على نفقتهم أو توقف كلها أو جزئيا النشاط المهدد لصحة الإنسان والبيئة.

الفصل الحادي عشر:

يكاف بالمراقبة و معاينة المخالفات لأحكام القانون (المشار إليه في الفصل الثاني أعلاه) علاوة على الأعون المنتدبون من طرف إدارة الجماعة بصفتهم أفراد فرقة المراقبين المحلفين المكلفو بمعاينة المخالفات – أعون مساعدين ومرافقين لهم.

الفصل الثاني عشر:

يكون هؤلاء الموظفون والأعون محلفين وحاملين لبطاقات مهنية تسلمها إدارة الجماعة . ويجب عليهم الحفاظ على السر المهني تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل.

الفصل الثالث عشر:

تخضع لمراقبة دورية من لدن فرقة المراقبين المحلفين التابعة للجماعة جميع المحلات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

- -المحلات المفتوحة للعموم خاصة المخبزات و المطاعم و المقاهي و قاعات الألعاب الخ.
- -المؤسسات المضرة أو المزعجة أو الخطيرة الداخلة في اختصاصات رئيس المجلس الجماعي.

- محلات التجارية والمهنية والصناعية.
- محلات بيع العقاقير والبقالة ومحلات الحلاقة وبيع العطور وعلى العموم كل الأماكن التي يمكن أن تصنع أو تخزن أو تباع فيها مواد خطيرة.

الفصل الرابع عشر:

وفي حالة وجود خطر أو تهديد محدق بصحة الإنسان والبيئة، يحق للإدارة أن تأمر مستغلي المحلات المشار إليه أعلاه بالعمل فوراً على اتخاذ الإجراءات الضرورية لأجل معالجة هذا الخطر أو التخفيف من حدته.

الفصل الخامس عشر:

ويمكن مزاولة مهامتهم خارج أوقات العمل وذلك بعد الحصول على إذن كتابي من رئيس المجلس الجماعي أو حصولهم على أمر بمهمة.

الفصل السادس عشر:

يحق للإدارة أن تأمر بإيقاف نشاط الممارس داخل المحلات المشار إليه في الفصل الرابع عشر أعلاه في حالة عدم احترام أحكام القانون شريطة توجيهه إشعار إلى الشخص المسؤول عن المحل موضوع المخالفة وعدم تنفيذ هذا الأخير للتوصيات الموجهة إليه في الأجل المحدد.

الفصل السابع عشر:

يجوز للإدارة الجماعة عند الاقتضاء طلب استخدام القوة طبقاً للتشريع المعمول به، و ذلك بطلب من رئيس الجماعة، قصد ضمان احترام قراراته و مقرراته و الاستعانة عند الحاجة بتدخلات السلطة المحلية أو الأمن أو القوات المساعدة.

الفصل الثامن عشر:

كل مخالفة للمقتضيات المذكورة في الفصل الثاني أعلاه، تستوجب اتخاذ الإجراءات الالزمة المتمثلة في تطبيق ما يلي:

- إما بحجز الأشياء موضوع المخالفة عند امتلاع المخالف وعدم تنفيذ هذا الأخير للتوصيات الموجهة إليه في الأجل المحدد له.
- أو بإيقاف نشاط الممارس داخل المحل وإغلاق المحل إن اقتضى الحال.
- وإما بحجز ماتم عرضه على الرصيف أو هدم ماتم بناؤه على نفقه المخالف بعد إنذار المعنى بالأمر.

الفصل التاسع عشر:

ت تكون فرقة المراقبين المخلفين بالجماعة من تقنيين تم اختيارهم وتعيينهم من طرف رئيس الجماعة قصد الإشراف على أعمال هذه الفرقaة التي تتكون من:

- أعضاء مراقبين مخلفين، تناط بهم مهمة المعاينة الميدانية اليومية وتدوين محاضر أولية حول المخالفات المسجلة بخصوص عدم تطبيق مقتضيات القرارات التنظيمية لرئيس المجلس الجماعي في مجال اختصاصه المرتبطة بمجال الشرطة الإدارية الجماعية وإيداع هذه المحاضر لدى إدارة الجماعة.
- أعضاء مساعدين ومرافقين للمراقبين المخلفين تقصر مهامهم في التدخل بتقديم المساعدة في التنظيم دون تحrir المحاضر.

الفصل العشرون:

يُخضع أفراد فرقـة المراقبين المخلفين لأداء القسم وفق القوانين المعـمول بها.

الفصل الواحد والعشرون:

في حالة الإخلال بالأمن العام، يقوم أفراد فرقة المراقبين المخالفين، بإخبار رئيس المجلس الجماعي ولا يحق لهم ممارسة أي إجراء أو اختصاص تعود ممارسته لعناصر الأمن أو القوات المساعدة.

الفصل الثاني والعشرون:

يمنع على أفراد فرقة المراقبين المخالفين استعمال الإحسانية المحصل عليها أو أي معلومات متعلقة بمحال اختصاصهم لأغراض شخصية أو لفائدة الغير.

الفصل الثالث والعشرون:

كل فرد من أفراد المراقبين المخالفين يرتكب مخالفة طبقاً للمقتضيات الإدارية أو القانونية يتعرض لعقوبات إدارية يتخذها رئيس المجلس الجماعي في حقه من دون إغفال متابعته وفق القوانين والأنظمة المعمول بها في حالة ارتكابه مخالفات يعاقب عليها القانون.

الفصل الرابع والعشرون:

يلتزم أفراد فرقة المراقبين المخالفين بالحفظ على أناقة الهناء بشكله العام ويحمل البطاقة المهنية أثناء مزاولة مهامهم وتقديمها كلما طلب منهم ذلك.

الفصل الخامس والعشرون:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بمجرد المصادقة عليه.

الفصل السادس والعشرون:

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السيد رئيس المجلس الجماعي والسيد مدير مصالح الجماعة والمصلحة المكلفة بالشرطة الإدارية كل في دائرة اختصاصه.

إمضاء:

رئيس الجماعة

وبعد أخذ ورد، اتفق أعضاء اللجنة بالإجماع على تبني هذا القرار الذي يقضي بإحداث فرقة المراقبة التابعة للشرطة الإدارية كما هو وارد أعلاه.

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان مقترن تأجيل هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

مقرر عدد: 03 بتاريخ: الخميس 06 مايو 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على قرار تنظيمي لإحداث فرقه المراقبة التابعة للشركة الإدارية

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 100 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على قرار تنظيمي لإحداث فرقه المراقبة التابعة للشرطة الإدارية.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 23

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 23

- عدد الأعضاء الموافقين : 23 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بو فيم - ادريس الفقراوي - ثورية المراافق - مبارك ابوري - عزيز بوقساب - الحسن لكواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد اي جوي - الطاهر واسعید - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويكة.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد لم ينتعن عن التصويت : لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بتأجيل البث في هذه النقطة إلى حين إعداد مشروع قرار تنظيمي بإحداث فرقه المراقبة التابعة للشرطة الإدارية طبقاً لمقتضيات القانون رقم 55.19 الصادر في 06 مارس 2020 بشأن تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.



النقطة الرابعة

التداول حول إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع بتصميم التهيئة لمدينة سيدى افني

العرض

السيك الرئيس: وفيما يتعلق بهذه النقطة أوضح رئيس المجلس السيد عبد الرحمن فيبيان أنه يتبع إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع المرتبطة بإنجاز مشاريع تنمية بالمدينة تحظى بالأولوية والأهمية، بعدها طلب السيد الرئيس من السادة الأعضاء الاطلاع على تقرير لجنة التعمير بخصوص هذه النقطة، على أساس أن تعطى الكلمة للسيد حسان اد لشکر المكلف بمصلحة الطرق لتقديم الإيضاحات المتعلقة بهذا الموضوع كما يلي:

تقرير اللجنة

النقطة الرابعة التداول حول إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع بتصميم التهيئة لمدينة سيدى افني

وبخصوص هذه النقطة أعطيت الكلمة للسيد حسان اد لشکر المكلف بمصلحة التعمير والتدبير المفوض والممثلات، الذي أوضح أنه قد سبق وأن عقد اجتماع حول موضوع التصفييف الخاص بالشوارع المصدق عليها في إطار تصميم التهيئة لمدينة سيدى افني، وقد ركزت اللجنة المجتمعة لهذا الغرض على تحديد الشوارع ذات الاولوية التي ترتبط أساساً بمشاريع الولوج إلى التجهيزات والخدمات الأساسية، تفادياً للتكلفة المالية الباهظة التي تتطلبها هذه العمليات في حال تحديد جميع الشوارع، ومن هذا المنطلق يضيف المتدخل أن الأمر يتعلق بتقوية قناة الماء الجهوية تيزنيت سيدى افني التي تم الشروع في إنجاز أشغالها، مما سيطرح إشكالاً عند مدخل المدينة في ظل غياب قرارات التصفييف ذات الارتباط بالمشروع، وهو ما يستلزم الإسراع في إصدار هذه القرارات واتخاذ جميع الإجراءات والتدابير المتعلقة بهذا الملف، وموازاة مع ذلك فقد قام السيد حسن اد لشکر بمعية السيد بوشتى نعماوي بشرح مراحل جرد المسارات التي سوف تهم هذه الإجراءات انطلاقاً من التصميم التحددي الموضوع أمام انتظار اللجنة بدءاً بالشطر الأول الممتد من مدخل المدينة من جهة تيزنيت مروراً بحي ادوفقير وهي بوحرة وصولاً إلى الصهريج القديم بحي ابوالخطوط، مشيراً أن الشطر الثاني يتعلق بالتصفييف المرتبط بتمرير قنوات الماء الصالحة للشرب انطلاقاً من الصهريج القديم في اتجاه الميناء.

بعدها، اتفق السادة الأعضاء على إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع بتصميم التهيئة لمدينة سيدى افني.

حسان اد لشکر: ثم تناول الكلمة السيد حسن اد لشکر المكلف بمصلحة الطرق مبيناً أنه قد سبق وأن تم عقد إجتماع حول هذه النقطة والذي أسفر عن تحديد بعض الشوارع ذات الأولوية المعنية بإعداد قراراتها المتعلقة بالتصفييف بتصميم التهيئة مع العلم أن القانون الجاري في هذا الصدد ينص على أنه يتبع إصدار قرارات التصفييف المتعلقة بالشوارع المصدق عليها ضمن تصميم التهيئة الخاص بالمدينة، وفي هذا السياق أورد المتدخل أن التصفييف الشامل يتطلب تكلفة مالية باهضة، ولهذا فقد تم الاقتصار في الوقت ببعض الشوارع ذات الصبغة الاستعجالية والتي حدّدت في الشارع المتواجد بمدخل المدينة من جهة مدينة تيزنيت مروراً بجزئيات المدينة واعدادياً 30 يونيو وهي ادوفقير وهي بوحرة وصولاً إلى الصهريج الواقع بحي ابو الخطوط ويتعلق هذا المحور بمشروع تقوية شبكة الماء الصالحة للشرب سيدى افني تيزنيت.

أما بالنسبة للمحور الثاني فهو يربط ما بين الصهريج الأول والصهريج المتواجد قرب مقر العمالة، وفي هذا الإطار لفت المتدخل إلى أن من بين أهداف هذا الشطر الثاني هو الربط ما بين الصهريجين بماء الصالح للشرب وكذا احداث الطريق المدارية مستقبلا، وبالنسبة للشطر الأول المتمثل في الشارع المتواجد بمدخل المدينة إذ تبلغ مساحته على 60 متراً عرضاً والذي يعتبر المدخل الوحيد للمدينة، كما أُعلن في هذا السياق أن مشروع تقوية شبكة الماء الصالح للشرب قد تم الشروع في أشغالها وهي على وشك الوصول إلى مدخل المدينة مما يجعل عملية التصفيف أمراً ضرورياً، وعلى المصالح الجماعية أن تسارع في إعداد قرارات التصفيف المرتبطة بهذا المشروع حتى لا يتم الوقوع في حالة الإعتداء المادي الذي من شأنه أن يساهم في تعثر إنجاز المشروع لفائدة المدينة والذي سوف تمر قنواته عبر مدخل المدينة من جهة تيزنيت، وهنا أكد المتدخل أنه يتعمّل إدماج مستوى قف للسيارات بمحاذاة مسجد القدس، ضمن عملية التصفيف المزمع إنجازها، وذكر المكلف بمصلحة الطرق أن الشارع الرابط ما بين حي للأمراء وحي ادوفقير لا يقل أهمية عن الشارعين المعنيين بعملية التصفيف.

المناقشة:

عمر يوسف : وتناول الكلمة النائب الثاني لرئيس المجلس السيد عمر يوسف الذي أشار إلى أن هذه النقطة تكتسي طابعا هاما وتنصب في مصلحة ساكنة المدينة حيث ذكر أنه قد سبق وأن تم تشكيل لجنة منذ سنة 2018 للشهر على هذا الملف حيث انتقلت آنذاك إلى جماعة تيزنيت قصد التنسيق مع مصالحه المختصة في إطار تشاركي بحكم التجربة التي راكمتها للاستفادة أكثر وللإطام بالإجراءات المتعلقة بعملية التصفييف، إلا أن المتدخل عبر عن أسفه العميق لما عرفه هذا الموضوع الهام من تأخير علما أن المسؤول عن مصلحة الطرق ما فتئ يطالب على مدى أربع سنوات مضت على ضرورة اتخاذ إجراءات عملية التصفييف للشوارع الواردة بتصميم التهيئة المصادق عليه، وهو ما جعل المتحدث يؤكّد أن المجلس أصبح بين ناريين ولم يتبق الكثير من الوقت لتسديد الهدف حسب تعبير المتحدث لإخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود، وفي هذا الإتجاه تساءل النائب الثاني للرئيس عن مدى إجراء بحث حول إعداد لائحة المواطنين المعينين بإنجاز عملية التصفييف وفي حالة العكس، فإن الأمور ستسير بشكل عشوائي وغير ذي فائدة، مما يستلزم أخذ هذه الوضعية بجدية وحزم وإتخاذ قرارات حاسمة ومصيرية في نفس الوقت في سبيل تدارك التأخير الحاصل بهذا الشأن علما يردف المتحدث أنه سبق أن تم عقد اجتماعين لمكتب المجلس برسم سنتي 2018 و 2019 بموازاة مع المصادقة على تصميم التهيئة خصص للمشروع في إعداد قرارات التصفييف، لكن الحالة بقيت على ماهي عليه لحد الآن بالرغم من الجهد الذي بذلت لحل هذا الإشكال الذي زاد من حدثه عدم استيعاب المواطنين لمرامي وأهداف التصفييف بشكل عام، ومن هذا المنطلق طالب المتحدث بتعزيز البحث حول هذا الموضوع وذلك تفاديا لاستنزاف مالية الجماعة التي أكد أنها ستعيش (مالية الجماعة)نكسة حقيقة وأزمة خانقة في غضون السنوات المقبلة، إن السكتة القلبية آتية لجماعة سيدي افني لا محالة على حد تعبير السيد النائب الثاني للرئيس.

عزيز بوقيش : وتدخل النائب الرابع للرئيس السيد عزيز بوقيش مبينا أن هذه النقطة تكتسي طابعا هاما، مقتربا المصادقة خلال هاته الدورة على الشوارع الحالية المعنية بعملية التصفييف، ثم بعد ذلك يشرع في إجراء بحث دقيق وشامل خلال الأسابيع المقبلة للشوارع المتبقية ذات الصلة بإجراءات التصفييف، وفي ذات الوقت تساءل عن مدى إعداد التصاميم الجزئية المتعلقة بالطرقات والشوارع المزمع إخضاعها للتصفييف وكذا مآل هذه العملية حسب ما ورد على لسانه.

حسنان الحلسكي : وللجواب على هذا السؤال أوضح المكلف بمصلحة الطرق السيد حسان إد لشكر أنه تم الشروع في عملية البحث منذ ما يناهز عن سنة وأكثر ولو أن المسألة تعرف تأخرا ملحظا كما جاء في كلام النائب الثاني للرئيس، ولكن هذا لا يمنع في الإسراع باصدار قرارات التصفييف لحماية الجماعة من تبعات الإعتداء المادي على أملاك الغير، كما أن معظم الشوارع بالمدينة تتوفّر على قرارات التصفييف في حين لازال المشكل مطروحا بالنسبة لحي تمحروشت وادوفقير، فيما أكد المتتدخل أن الجماعة قامت بإنجاز جميع التصاميم والدراسات الأولية، وتم تحديد جميع المالك واستخراج الشواهد العقارية، والتي يبلغ عددها أكثر من 120 شهادة بالمحافظة العقارية إلى جانب تواجد أملاك غير محفوظة لملوك مفترضين.

عزيز بوقيش : كما عقب النائب الرابع للرئيس السيد عزيز بوقيش على مداخلة المكلف بمصلحة الطرق داعيا إلى عقد دورة استثنائية في القريب العاجل من أجل المصادقة على قرارات التصفييف الجاهزة حسب رأي المصالح التقنية المختصة في سبيل الدفع بإنجاز المشاريع الخاصة بسد قنوات الماء الصالحة للشرب وعدم عرققتها لسبب من الأسباب.

السيد الرئيس : تم تدخل السيد رئيس المجلس مشيدا برأي النائب الرابع القاضي بعقد دورة استثنائية في أقرب وقت ممكن، وذلك بعد قيام المصالح التقنية بإعداد الملف بشكل شمولي مستطردا في هذا المضمون أنه يتبع تدارك التأخير الحاصل بهذا الشأن، ولا ينبغي الاستسلام جراء هذا التأخير بل يجب الشروع في العمل اليوم قبل الغد.

عمر بوفيه : وطرق للحديث النائب الثاني للرئيس السيد عمر بوفيه حيث اقترح الإسراع بالصادقة على قرارات التصفييف الجاهزة حاليا وذلك ربيعاً لوقت وانسجاماً مع الظرفية التي فرضتها مشاريع تقوية شبكة الماء الصالح للشرب التي سوف تتعكس ايجاباً على مستوى الولوج إلى الخدمات والتجهيزات الأساسية.

محمد العبيو : وتناول الكلمة المستشار السيد محمد العبيو متسائلاً عن الأسس القانونية التي يمكن الإعتماد عليها في إطار إتخاذ هذه الإجراءات المتعلقة بعملية التصفييف منها إلى أن الإعتداء المادي وارد مسبقاً في هذا المضمون بدعوى أن جميع الشواهد الإدارية التي يتسللها المرتفقون تتضمن ما يفيد أن عرض الشارع بمدخل المدينة محدد في 20 م عرضاً وليس 60 متراً، وفي الأخير استغرب المستشار من التماطل الذي عمر طويلاً.

حسان الحشكنز وفي إطار توضيح هاته الوضعية أبرز السيد حسان الحشكنز أن المشاريع المتواجدة بمدخل المدينة قد قدمت على أساس تصميم التهيئة الذي ينص على أن عرض الطريق ذات عرض 60 متراً وأن جميع الملاك وواضعى المشاريع ملتزمون باحترام هاته المساحة وهو ما سوف يعفى الجماعة من أداء الواجبات المرتبة عن هذا النوع من العمليات، كما هو الشأن كذلك بالنسبة لحي أبو الخطوط فجل الأملال تعود إلى الدولة وسوف لن تساهم الجماعة إلا بنسبة 10%.

وبعد نقاش مستفيض، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

- تجدر الإشارة إلى إلتحاق المستشار السيد ابراهيم كدلولي أثناء مناقشة النقطة الرابعة.

مقرر عدد: 04 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: التداول حول إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع بتصميم التهيئة لمدينة سيدي افني

- ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.
- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 85 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: التداول حول إعداد قرارات التصفييف لبعض الشوارع بتصميم التهيئة لمدينة سيدي افني.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين : 24
 - عدد الأصوات المعتبر عنها : 24
 - عدد الأعضاء الموافقين : 24 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوفيم - ادريس الفقراوي - ثورية المرافق - مبارك ابوري - عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجي - الطاهر واسعيد - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويكة - ابراهيم كدلولي.
 - عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.
 - عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

يقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على قرارات التصفييف المتعلقة بالشوارع المدرجة بتصميم التهيئة لمدينة سيدي افني كما يلي:

1. الشارع BD رقم 10 ذو العرض 30.
2. الشارع رقم 45 ذو العرض 20.
3. الشارع BD رقم 3 ذو عرض 60 بدخل المدينة من جهة مدينة تيزنيت بما في ذلك CP رقم 18 وكذا الساحة المتواجدة بجانب المسجد PL11 و موقف السيارات Pa4.
4. الشارع رقم 26 و 58 و 51 المؤدية إلى الطريق الرابطة ما بين حي ادوفقير و حي للأمراء.
5. CP13 حي بوجرة الشارع رقم 73 (الطريق المدارية) حي بولعلام.



النقطة الخامسة

دراسة ومناقشة محاضر لجنة السير والجولان

العنصر:

السيد الرئيس: وبالنسبة لهذه النقطة أوضح السيد رئيس المجلس عبد الرحمن في بيان بأنها تتعلق بدراسة ومناقشة المحضرات المعددين من طرف لجنة السير والجولان في إطار الاجتماعين المنعقدتين على التوالي بتاريخ 2021/08/08 و 2021/04/15 وفي هذا السياق أبرز السيد الرئيس أن السادة الأعضاء قد توصلوا بنسخة من المحضر الأول والذي قمت دراسته من طرف لجنة التعمير المنعقدة بتاريخ 19/04/2021 في حين لم يتم إعداد المحضر الثاني إلا في وقت لاحق، حيث أعطيت الكلمة للسيد عبد السلام ادروفا رئيس مكتب الشرطة الإدارية لتلاوة المحضر الثاني على مسامع عموم المجلس كما يلي:

تقرير اللجنة

النقطة الخامسة دراسة ومناقشة محاضر لجنة السير والجولان

وللتداول في هذه النقطة المتعلقة بدراسة ومناقشة محاضر لجنة السير والجولان، فقد أعطيت الكلمة للسيد علي مازن رئيس مكتب التواصل لتلاوة نص محضر لجنة السير والجولان كالتالي:



محضر اجتماع

بناء على الاجتماع المنعقد يومه الاثنين 08 فبراير 2021 بمقر عمالة سidi افني وبرئاسة السيد الكاتب العام للعمالة حول السلامة الطرقية انعقد بمقر جماعة سidi افني يوم الثلاثاء 09 فبراير 2021 على الساعة الحادية عشرة صباحا اجتماعا خصص لدراسة بعض النقط للجنة السرر والجولان برئاسة السيد : عبد الرحمن فييان رئيس المجلس الجماعي لسيدي افني وبحضور السادة:

- 1- عمر بو фирм
 - 2- حميد المحندي
 - 3- هشام المصاركي
 - 4- سميرة ابردان
 - 5- توفيق العبادي
 - 6- ادريس بن الطاهره
 - 7- بوشنن التعماوي
 - 8- عبد السلام ادروفا
- : الثاني الثاني لرئيس المجلس الجماعي .
 : مدير المصالح الجماعية .
 : القائد رئيس الملحقية الإدارية الأولى .
 : القائد رئيسة الملحقية الإدارية الثانية .
 : القائد رئيس الملحقية الإدارية الثالثة .
 : رئيس فرقه المرور .
 : رئيس قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات .
 : رئيس مكتب الشؤون الاقتصادية - الشرطة الإدارية .

هذا، وقد رحب السيد رئيس المجلس الجماعي لسيدي افني بالحاضرين وشكرهم على تلبية الدعوة، ثم تطرق إلى دراسة النقاط موضوع الاجتماع بعد نقاش مستفيض بين أعضاء اللجنة والذي خلصت إليه كالتالي:

- 1- وضع علامة التشوير ليس لك حق الأسبقية بجميع المداريات داخل المدار الحضري بمدينة سidi افني.
- 2- وضع علامة المنع بمقرية من مندوبي الإنعاش الوطني بودادية الفتح بمدخل الحديقة من الجهة الجنوبية.
- 3- وضع علامة تحديد السرعة في 40 من مدارة الإعدادية الحسن الأول إلى حدود مصلحة السطرة بطريق المنساء .
- 4- صاغة جميع ممرات الرجالين بالمدينة.
- 5- وضع علامة تحديد السرعة في 40 بشارع القدس حتى للأرميم ابتداء من مسجد القدس إلى الملحقية الإدارية الثانية.
- 6- وضع علامة تحديد السرعة في 40 بالطريق المؤدية من وكالة البريد بنك بحري للأرميم إلى حي ادوفير.
- 7- رسم ممرتين للرجالين وبالضبط من الحديقة إلى وكالة البريد بنك بحري للأرميم و من الجهة المواجهة لحي الناسوس.

ووهنا اختم هذا الاجتماع من نفس اليوم والشهر والسنة أعلاه على الساعة الثانية عشرة رواجا.

رئيس المجلس الجماعي
 الرئيس
 امضاء
 عبد الرحمن فييان

COMMUNE DE SIDI IFNI
 ADRESSE 01. PLACE HASSAN II SIDI IFNI / FAX : 0528876138 / TEL : 0528875092-0528876137



وبعد الانتهاء من قراءة محضر اللجنة، انصبت مجلمل مداخلات السادة أعضاء اللجنة حول النقط 06-05 من محضر لجنة السير والجولان أعلاه، حيث عبروا عن رفضهم وضع علامة تحديد السرعة في 40 بالشارع المشار إليها بنفس المحضر، مطالبين الإبقاء على تحديد السرعة في 60 المعمول بها حاليا. وفي نفس الاطار تدخل السيد عبد السلام ادروفا مذكراً السادة الأعضاء ببرمجة اجتماع آخر لهذه لللجنة السير والجولان غدا الثلاثاء 20 أبريل 2021، لدراسة بعض النقاط ذات الصلة بهذه اللجنة، مضيفاً أن السادة الأعضاء سيتوصلون بنسخ منه قبل انعقاد الدورة.

وبعد ذلك، صادق أعضاء اللجنة على المحضر أعلاه باستثناء النقط التي تم رفضها فيما المتعلقة بوضع علامة تحديد السرعة في 40 ببعض الشوارع بالمدينة حيث طلبوا الإبقاء على تحديد السرعة في 60 . كما اتفقوا على احالة محضر الاجتماع المزمع انعقاده يومه الثلاثاء 20 أبريل 2021 على أنظار المجلس التداولي لاتخاذ القرار المناسب.

المرجعيات : وفي إطار نقطة نظام نبه النائب الثاني للرئيس على أنه يتطلب تطبيق المادة 28 من القانون 113.14 المتعلقة بالجماعات بخصوص التداول أو عدم التداول بشأن مناقشة المحضر الثاني للجنة السير والجولان بدعوى عدم دراسته من طرف لجنة التعمير.

وفي هذا الإطار اتفق أعضاء المجلس الحاضرين بالإجماع على التداول بشأن الشق الثاني من هاته النقطة، ومن تم أعطيت الكلمة للسيد عبد السلام ادروفا لقراءة المحضر الثاني المنجز من طرف لجنة السير والجولان .

محضر الثاني : ثم تناول الكلمة رئيس مكتب الشرطة الإدارية السيد عبد السلام ادروفا حيث قام بتلاوة المحضر الثاني على الشكل التالي :



محضر معاينة

في يوم الخميس 15 ابريل 2021 على الساعة الثانية عشرة صباحاً عقد اجتماع السير والجولان بمقر جماعة سيدى افني برئاسة السيد رئيس المجلس الجماعي عبد الرحمن قيابي والسادة التاليه اسماؤهم:

- 1- أمبارك ابوري
- 2- اهشام المباركي
- 3- ميلود الكرومي
- 4- مولاي احمد حمان
- 5- عبد السلام ادروفا
- 6- حسن شهيب
- 7- العربي الصالحي
- 8- محسن الطاهري

وبعد ترحيب السيد الرئيس عبد الرحمن قيابي بالسادة الحاضرين متمنيا لهم رضانا سعيد على الجميع، تطرق لدراسة مجموعة من النقاط المتعلقة بالسير والجولان بالمدينة والتي جاءت كالتالي:

- 1- دراسة وضع علامات التشير ببعض الأرقة بحى المحيط.
- 2- احداث مستوقف للسيارات الاجرة من الصنف الثاني بحى المحيط.
- 3- دراسة وضعية المرور بزقة مليلية.
- 4- دراسة وضع علامة من نوع الوقوف والتوقف خلف المركز المتعدد الاختصاصات التابع للتعاون الوطني بودادية الفتح.

هذا وقد انصب العاشر بين السادة أعضاء اللجنة حول دواعي وضع علامات التشير ببعض المحيط وبرادة الفتح ووحدات مستوقف لسيارات الاجرة من الصنف الثاني، ودراسة وضعية المرور بزقة مليلية الذي أصبح يفرق الساكنة شبة وقوف ومرور العربات بهذه الأرقة يوم الجمعة أيام الصلاة.

وبعد نقاش مستفيض بين أعضاء اللجنة وبعد الاتصال إلى الأماكن المعنية بعمليات التشير تم الاتفاق على ما يلى:

- 1- بعد معاينة الأرقة الكائنة بحى المحيط وافقت اللجنة على وضع علامات التشير ببعض الشوارع بها و يتعلق الأمر بعلامات: قف، انتيه أطفال المدارس، ورسم ممرات الراجلين.
- 2- تم الاتفاق على احداث مستوقف لسيارات الاجرة من الصنف الثاني بشارع 25 متر قرب الأرقة المتفرعة عنه بحى المحيط.
- 3- وافقت اللجنة على وضع إشارة الاتجاه الوحيد دخولا من شارع الحسن الثاني في اتجاه زنقة مليلية مع وضع العلامات الازمة في الأرقة المحبيطة، مع السماح بالوقوف من الجهتين.
- 4- أما فيما يتعلق بدراسة النقط الأخرى فتم وافقت اللجنة على نصب لوحة منوع الوقوف ومسموح التوقف بالجهة المطلة على البحر خلف المركز المتعدد الاختصاصات التابع للتعاون الوطني بودادية الفتح.

وينتهي اجتماع هذا الاجتماع من نفس اليوم والشهر والستة أعلاه على الساعة الواحدة بعد الروال.

رئيس المجلس الجماعي

التوقيعات

COMMUNE DE SIDI IFNI
ADRESSE: 01 PLACE HASSAN II SIDI IFNI / FAX: 0528876138 / TEL: 0528875092-0528876137

المناقشة:

عمر بوفيه : وتدخل النائب الثاني لرئيس المجلس السيد عمر بوفيه الذي أشار إلى أنه بعد الإطلاع على محضر

لجنة السير والجولان المضمن بتقرير لجنة التعمير والذي من خلاله لم تتم الموافقة من طرف هاته الأخيرة على تحديد السرعة في 40 والإبقاء على تحديد هاته السرعة كما كانت عليه سابقا والمحددة في 60، تساءل المتتدخل في هذا المضمون عن سبب عدم إستدعاء المسؤولين عن الأمن لحضور أشغال هاته الدورة باعتبارهم هم من وضعوا الإقتراحات المتعلقة بتحديد السرعة في 40 بمختلف شوارع المدينة، كما سجل غياب المعنيين بقطاع الأمن في أشغال اجتماع لجنة السير والجولان الذي قمت تلاوته على مسامع عموم المجلس الذي كان من المفروض التوصل بنسخة من هذا التقرير قبل انعقاد الدورة قصد الإطام بمضامينه وحيطياته، وقد ذكر في هذا السياق بعض محاور التقرير التي تضمنت نصب علامات ممنوع الوقوف بودادية الفتح وهو ما قمت مناقشته عدة مرات حسب رأيه، وكذا علامات التشيرير بزنقة مليلية حيث أكد أنه قد سبق وأن قمت المصادقة من طرف المجلس على وضع علامة منع التوقف ما بين الساعة 11 والساعة 3 بعد الزوال كل يوم جمعة من الأسبوع بهذا المكان المحوري الذي يعرف اكتظاظا لتوقف السيارات أثناء أداء صلاة الجمعة، حيث أن الجماعة لم تتخذ الإجراءات المصاحبة لتنفيذ هذا القرار الذي تعود فيه المسؤولة بالدرجة الأولى لمصالح الأمن إذ أن هناك مجموعة من المقررات المصادق عليها لم يتم تفعيلها وتطبيقاتها كما هو الشأن بالنسبة لمستوقف سيارات الأجرة من الصنف الثاني بحي للامرير ومستوقف سيارات حمل البضائع (الهوندا) بشارع ابن سينا وكذا المستوقف المتواجد أمام دار الشباب، وبناء على هاته الأمثلة التي استشهد بها السيد النائب تساءل عن الجدوى من القرارات المتخذة بصلب المحضرين المعروضين على أنظار المجلس مما ينم عن الإستخفاف بقرارات المجلس التدابلي، ودعا في هذا الإطار إلى أخذ الأمور بجدية وتغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية فيما يخص تسيير الشأن العام المحلي.

رشيد هرباز : وطرق للحديث النائب الأول للرئيس السيد رشيد هرباز مبينا أن ما استرعى انتباذه من خلال

قراءته لمحضر لجنة السير والجولان هو تحديد السرعة في 40 حيث أن هذا القرار لا يتلاءم مع طبيعة ومسافة بعض الشوارع المتواجدة بالمدينة خصوصا بمدخل المدينة والشارع المؤدي إلى الميناء الذي تتراوح مسافته ما بين 2 كم و 2.5 كم، فضلا عما سيلحقه هذا القرار من أضرار على سائقي العربات الذين سوف يجدون صعوبات جمة في الالتزام باحترام هاته السرعة المحددة في 40 خلافا لما هو معمول به في جميع أنحاء المدن التي حددت السرعة بها في 60، وبهذا خلص النائب الأول للرئيس إلى عدم موافقته على تبني قرار لجنة السير والجولان بهذاخصوص.

السيد الرئيس : وفي نفس الإتجاه عبر السيد الرئيس عبد الرحمن فيبيان عن عدم موافقته على القرار الصادر عن

لجنة السير والجولان القاضي بتحديد السرعة في 40 ببعض الشوارع داخل المدار الحضري مطالبا بالإبقاء على تحديد السرعة في 60 على غرار باقي المدن المغربية، ونصب علامات التشيرير أمام المؤسسات التعليمية وأمام المباني التابعة للملك العمومي.

ابراهيم كحالو : وتدخل المستشار السيد ابراهيم كدلولي مؤكدا هو الآخر عدم موافقته على تحديد السرعة في

40 وفي ذات الوقت طالب بتفعيل المقررات المتعلقة بإحداث المطبات الخاصة بتحديد السرعة بشوارع المدينة.

عمار بعقوش : وتناول الكلمة المستشار السيد عمار بعقوش مسجلا عدم إبداء أي رأي أو تعقيب من قبل السيد

رئيس المجلس خلال ترأسه لأشغال لجنة السير والجولان بخصوص ما يتعلق بالتوصيات المبنية عنها والقضية بتحديد السرعة في 40 بالعديد من شوارع المدينة، وقد أكد المتتدخل موقفه الرافض لهذا القرار كما هو وارد بمحضر لجنة التعمير.

السي^ك الرئ^يس : ومن خلال رده على المستشار السيد عمار بهوش أفاد السيد رئيس المجلس بأن اجتماعات لجنة السير والجولان يترأسها النائب المفوض له بهذا الإختصاص وأن قرارات اللجنة ليست نهائية، وقابلة للنقاش.

كرزير بوقشاج : وفي معرض حديثه ضم النائب الرابع للرئيس صوته الداعي إلى الحفاظ على تحديد السرعة في 60 مع إلتماس من ممثل التجهيز والنقل إعطاء توضيحات حول هذا الموضوع ومدى قانونية الإجراء المتعلق بتحديد السرعة في 40 داخل المدار الحضري أم هو مجرد إقتراح من طرف مصالح الأمن.

ميلاوك كرومي : ثم أعطيت الكلمة لممثل التجهيز والنقل السيد ميلود كرومي الذي أفاد بأن السرعة المعمول بها رسميا هي محددة في 60 في حين أن وضع عالمة تحديد السرعة في 40 هو إجراء إستثنائي خصوصاً ببعض المحاور الطرقية التي تقع بها حوادث السير خاصة بالشوارع التي تتواجد بها المؤسسات التعليمية، إلا أن تحديد السرعة في 40 على مسافة طويلة وبشارع كبير لا يشكل أية خطورة، فهو إقتراح ليس في محله، فالعكس كما أورد المتدخل فإنه ينبغي العمل بمرونة في تطبيق القانون على مستعملي الطريق وتسهيل المأمورية لهم دون تعقيد خاصة وأن المدينة لا تعرف اكتظاظاً من حيث حركة السير مما يجعل تحديد السرعة في 40 أمراً مستحيلاً على حد تعبير ممثل التجهيز والنقل.

السي^ك الرئ^يس : وعاد السيد الرئيس عبد الرحمن في بيانه ليؤكد في تدخله أن إتفاق أعضاء المجلس ينصب في عدم قبول تحديد السرعة في 40 والإقرار بتحديدها في 60 كما هو جاري به العمل، مضيفاً أنه سيتم اعتماد تحديد السرعة في 40 من أمام المؤسسات التعليمية وبعد ذلك سيتم الإبقاء على 60 كسرعة محددة بمختلف الشوارع داخل المدار الحضري.

ابراهيم زويكة : وفي سياق آخر أشار المستشار السيد ابراهيم زويكة أن المدينة تسير ببطء مناشداً رئيس المجلس ببذل مزيد من الجهد قصد إخراجها من هذا المستنقع الذي قضى على السير التنموي بها، وأن تقليص السرعة من 60 إلى 40 سيزيد الأمور أكثر استفحالاً على حد تعبيره، كما لاحظ المتدخل أن هناك تضييق على مستعملي السيارات جراء المخالفات الزجرية التي تسجل في حقهم من طرف رجال الأمن في كل مكان من أرجاء المدينة التي تنتشر بشوارعها علامات التشيرن المحددة لمنع التوقف.

السي^ك الرئ^يس : وفي هذا المضمار أفاد رئيس المجلس السيد عبد الرحمن في بيان أن المجلس هو الذي بإمكانه أن يساعد في الدفع بعجلة التنمية بهذه المدينة، وذلك باتخاذ القرارات المناسبة لذلك وما على رئاسة المجلس إلا تنفيذها والمهام على تطبيقها.

اكريسي اشنبيك : وتدخل المستشار السيد ادريس اشنبيك ذاهباً إلى أنه سيعرج على نقطة هامة ويتدخل بشكل عام مبرزاً أن جميع تقارير لجنة السير تعتبرها عراقيل حيث أشاد بكلام السيد الرئيس الذي مفاده تنفيذ قرارات المجلس إلا أن القرار المتعلق بسيارات نقل البضائع لم يتم تفعيله وأن هناك تقصير في مهمة الأمن بشارع ابن سينا؛ لفرض إحترام هذا القرار، وقس على ذلك عدم تفعيل مجموعة من القرارات متسائلاً بهذا الخصوص عن الدور الذي يمثله المجلس في هذا الشأن ومدى مصداقية القرارات التي يتخذها المجلس التداولي بشأن التوصيات المنشقة عن لجنة السير والجولان التي يترأسها رئيس المجلس الجماعي وأن جميع المحاضر المتضمنة لقرارات المجلس لا تطبق فإذاً هل هذا مجلس جماعي أم أنه عبارة عن "كريسيز"؟ حسب تعبير المتدخل.

السي^كد الرئ^يس : وتناول الكلمة السيد الرئيس موضحاً أنه كلما تم إتخاذ مقرر جماعي يتعلق بقرارات لجنة السير والجولان يتم إبلاغها مباشرةً لمصالح الأمن قصد تطبيقها والعمل بمقتضياتها وأن رئاسة المجلس غير مسؤولة عن التدخل في اختصاصات الإدارة المعنية في حالة عدم تطبيق هاته القرارات.

عمار بهوش : وتدخل مستشار السيد عمار بهوش في إطار نقطة نظام حيث أشار بدوره إلى أن مجموعة من القرارات المتعلقة بتنظيم حركة السير والجولان ووضع علامات التشير لا يتم تنفيذها بثأثاً منذ انتداب هذا المجلس متسائلاً عن الأسباب الكامنة وراء ذلك هل هذا راجع إلى مكتب الشرطة الإدارية أو المجلس الذي لم ي عمل على توفير الإمكانيات لتسهيل مأمورية المصلحة المختصة في القيام بالمهام المنوطة بها.

السي^كد الرئ^يس : ورداً على تدخل المستشار السيد عمار بهوش أورد السيد الرئيس بأن دور رئاسة المجلس تكمن في إبلاغ كل هاته القرارات لمصالح الأمن التي تعتبر الجهة المختصة لتنفيذها.

عمار بهوش : إلا أن السيد عمار بهوش عاد ليؤكد أنه يتحدث عن عدم تنفيذ نصب علامات التشير الصادر بشأنها مقررات المجلس المضمنة بمحاضر دورات هذا الأخير.

السي^كد الرئ^يس : وفي هذا السياق أكد السيد الرئيس أن قرارات المجلس المتعلقة بوضع علامات التشير يتم تنفيذها واتخاذ الإجراءات الالزمة بعد استصدارها، وأن هاته العملية دائمة في استمرار رغم أن حالياً هناك خصاصاً في هاته المعدات المرتبطة بعلامة التشير واللوحات الخاصة بذلك، إلا أن رئاسة المجلس قد عملت على إعداد سندات طلب قصد اقتناه هاته المستلزمات.

عزيز بزايو : وفي معرض حديثه أفاد المستشار عزيز بزايو أن المستشار عمار بهوش يقصد وضع اللوحات المتعلقة بتسمية الأرقة والشوارع التي لم يتم تعليقها منذ ما يزيد عن سنتين من اتخاذ مقررها من طرف عموم المجلس، والتي تهم تسمية كل من حي الفتح وهي المحيط وهي ادوفقي، وفي سياق آخر تساءل المستشار بخصوص المحضر الثاني المعد من طرف لجنة السير والجولان وخاصة ما يتعلق بطلب نصب لوحة ممنوع ومسموح التوقف بحي الفتح وتحديداً بالساحة المتواجدة خلف المركز المتعدد الاختصاصات التابع للتعاون الوطني.

عبد السلام الحروفل : وهو ما أجاب عنه رئيس مكتب الشرطة الإدارية السيد عبد السلام ادروفا بناءً على ما هو وارد بالنقطة الرابعة من محضر لجنة السير والجولان المنعقدة بتاريخ 15/04/2021.

- هذا وتتجدر الإشارة إلى إلتحاق المستشار السيد ادريس اشنيدض أثناء مناقشة النقطة الخامسة.

مقرر عدد: 05 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: دراسة ومناقشة معاصر لجنة السير والجولان

= إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 83 و 100 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: دراسة ومناقشة معاصر لجنة السير والجولان.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- حيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 25

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 25

- عدد الأعضاء المواقفين : 25 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوظيم - ادريس الفقراوي - ثورية المراافق - مبارك ابوري - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجوي - الطاهر واسعید - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويكة - ابراهيم كدلوي - دريس اشنیض.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

قرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على محضر لجنة السير والجولان المنعقدة بتاريخ 8 فبراير 2021 المشار إليه أعلاه باستثناء التوصيات رقم 95 و 69 التي تفيد بتحديد السرعة في 40 والمطالبة بالإيقاف عليها في 60 كما هو معمول به سلفاً، مع التأكيد في المقابل على التشوير الأفقي أمام المدارس وذلك بوضع علامة انتبه أطفال المدارس، كما تمت المصادقة بالإجماع على محضر نفس اللجنة المنعقدة بتاريخ 15/04/2021 كما هو وارد بصلب المحضر أعلاه.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة السادسة

**الموافقة على وضع الوعاء العقاري المحتضن للمنشآت الرياضية
بمدينة سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة**

العرض

السيدي الرئيس:تناول الكلمة بهذا الصدد السيد عبد الرحمن في بيان رئيس المجلس ذاهبا إلى أن هذه النقطة ترتبط بالعقارات التي تم إقتناصها لاحتضان منشآت رياضية بالمدينة لإحداث قاعة مغطاة وملعب كرة القدم في إطار الإتفاقية المبرمة ما بين الجماعة ووزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الشباب والرياضة. وفي هذا السياق أبرز السيد الرئيس أن هذه النقطة تهم وضع العقارات رهن إشارة القطاع الوصي على الرياضة في سبيل شروعها في عملية إنجاز هذين المشروعين وأنه يتعين اتخاذ مقرر جماعي لهذا الغرض.

تقرير اللجنة

النقطة السادسة: الموافقة على وضع الوعاء العقاري المحتضن للمنشآت الرياضية بمدينة سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة

وارتباطا بهذه النقطة، قال السيد علي مازن رئيس مكتب التواصل نص الرسالة الواردة من وزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الشباب والرياضة - والمتعلقة بمشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث وتجهيز منشآت رياضية بالمدينة، حيث تم الوقوف على الملحوظات المسجلة بنص هذه الرسالة خاصة المرتبطة "بضرورة التأكيد من السلامة الواقعية والقانونية للوعاء العقاري المحتضن لهذه المشاريع تفاديا لكل ما من شأنه أن يؤثر على المركز القانوني للوزارة مع التنصيص على ما يفيده وضعه رهن إشارة قطاع الشباب والرياضة ضمن مقرر المجلس الجماعي المعنى".

وبعد نقاش عميق، قمت الموافقة بالإجماع من قبل أعضاء اللجنة على وضع الوعاء العقاري المحتضن للمنشآت الرياضية بمدينة سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة.

المناقشة :

عمر بوفيم : وتدخل النائب الثاني لرئيس المجلس السيد عمر بوفيم مشيراً أن هذه النقطة طرحت بعدما تم

المصادقة على إتفاقية شراكة ما بين الجماعة ووزارة الشباب والرياضة من أجل إنجاز منشآت رياضية بمدينة سيدي افني، إلا أنه وللأسف هناك رسالة واردة من الوزارة الوصية وجهتها إلى المديرية الجهوية بخصوص استكمال الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الإتفاقية فيما يتعلق بوضع الوعاء العقاري رهن إشارة الوزارة الذي ألح السيد مدير الجماعة سابقاً على تضمينها بصلب الإتفاقية والموقعة عليها خلال الدورة الاستثنائية التي عقدها المجلس بتاريخ 03 دجنبر 2020 باعتبار أن وضع رهن الإشارة إجراء تم إعتماده في مجموعة من الإتفاقيات ذات الصلة بمشاريع أحدثت بالمدينة كالمركب السوسيوريasti والمراكز الثقافية. إلا أن المتتدخل ركز أن هاته الإتفاقية تتضمن بند يتعلق بالقيمة المالية لإنجاز هذا المشروع الرياضي الهام ذاكراً إلى أنه كان من بين من المتتدخلين خلال الدورة المنصرمة على تحديد التكلفة المالية لإنجاز المشروع، وفي هذا السياق أكد على أنه كان من المفترض حضور المدير الجهوي للشباب والرياضة أشغال هاته الدورة لما له من أهمية قصوى تتمثل في مدى استيعاب العقار للمشروع المزمع إنجازه المتمثل في قاعة مغطاة وملعب لكرة القدم لأن المساحة الحقيقة للعقار محددة في 7000 م² تختلف عن الطريقة، وأن وضعيتها مرتبطة بإجراء عملية التصفييف، كما جاء على لسان المكلف بمصلحة الطرق السيد حسن ادشكر الشيء الذي سيجعل المساحة المذكورة تتقلص ليصبح 6500 م² مخصصة لملعب كرة القدم في حين أن الجماعة قامت باقتناه بقعة أرضية تبلغ مساحتها 7000 م².

السيد الرئيس : غير أن السيد الرئيس أبدى معارضته لما ورد على لسان السيد النائب الثاني بخصوص تحديد مساحة العقار في 7000 م² حيث قاطع رئيس المجلس هذا الأخير ليوضح أن العقار المخصص لملعب كرة القدم تبلغ مساحته 9400 م² وأن العقار المخصص للقاعة المغطاة تبلغ مساحته 2100 م² تقريباً.

عمر بوفيم : إلا أن النائب الثاني للرئيس أصر على أن العقار تبلغ مساحته إجمالاً وتحديداً في 7451 م² مبرراً موقفه بمحضر لجنة التقييم الذي تمت المصادقة عليه في هذا الصدد من طرف عموم المجلس مطالباً ومتحدياً بالإدلة به أمام انتظار عموم المجلس.

السيد الرئيس : وفي معرض رده أكد السيد رئيس المجلس مرة أخرى أن مساحة العقار المدى بها من طرف النائب الثاني ليست حقيقة وممضبوطة مما جعله يطلب من مدير الجماعة إعطاء توضيحات وتصحيح هذه المغالطات وذلك باعتباره هو من كان متبعاً لجميع المراحل والخطوات التي مرت منها عملية تنفيذ مقرر المجلس القاضي باقتناه عقارات لإنجاز هاته المشاريع الرياضية، وفي خضم هذا الخلاف وجه الرئيس سؤالاً للنائب الثاني يتعلق بالتكلفة المالية المخصصة لاقتناء هاته العقارات.

عمر بوفيم : وجواباً عن هذا السؤال أفاد النائب الثاني لرئيس المجلس أن الكلفة المالية التي خصصت للإقتناه بلغت 9.225.000 درهم وطالب في نفس الوقت على أنه يتعين على الوزارة تحديد تكلفة المشروع بصلب الإتفاقية من أجل إخضاعها لمصادقة المجلس طبقاً للمادة 118 من القانون 113.14 المتعلق بالجماعات مطالباً في الأخير تجاوز هذا النقاش العقيم.

السي^د الرئيس : وفي هذا الإتجاه أكد السيد الرئيس على أنه يتفق مع النائب الثاني بخصوص التوصل بمشروع الإتفاقية وهو ما جعل السيد الرئيس يسائل رئيس مكتب التواصل عن مدى إرسالها من لدن المديرية الإقليمية للشباب والرياضة من حيث تضمينها للمبلغ الذي يحدد تكلفة المشروع .

عمر بو فيم : كما أفاد النائب الثاني للرئيس أن التكلفة المالية لإنجاز المشروع لم يتم تحديدها بعد في صلب الإتفاقية من طرف قطاع الشباب والرياضة، غير أنه يضيف أن لا أحد يجادل في المصادقة على مثل هاته المشاريع ذات الوقع على المدينة مدليا في نهاية المكافأة الموافقة على الإتفاقية وكل ما تحمله في طياتها من بنود ستتمكن من تحقيق المبتغى.

رشيد عزيز : وفي إطار تناوله الكلمة أبرز النائب الأول للرئيس أن الإتفاقية قد سبقت المصادقة عليها من طرف عموم المجلس وتمت إحالتها من قبل المديرية الجهوية للشباب والرياضة على الوزارة الوصية قصد التأشير عليها، إلا أن إشكالا كان مطروحا للمندوب الإقليمي الذي توصل بأخبار من لدن المديرية الجهوية تلتئم من خلاله إستصدار الجماعة مقرر مستقل يقضي بوضع العقار المعنى باحتضان المشروع رهن إشارة الوزارة رغم أن هذا الإجراء منصوص عليه بصلب الإتفاقية، وهو ما قام به السيد الرئيس وذلك من خلال إدراجها بجدول أعمال الدورة قصد المصادقة عليها من طرف عموم المجلس.

السي^د الرئيس : وأكد السيد الرئيس في تدخله ما جاء على لسان النائب الأول، مشيرا إلى أن الغرض من إدراج هذه النقطة هو المصادقة على وضع العقار رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة.

وبعد أخذ ورد أحيلت هاته النقطة على التصويت طبقا للقانون.

مقرر عدد: 06 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الموافقة على وضع الوعاء العقاري المخصص للمنشآت الرياضية بمدينة سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الموافقة على وضع الوعاء العقاري المخصص للمنشآت الرياضية بمدينة

سيدي افني رهن إشارة وزارة الشباب والرياضة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 25

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 25

- عدد الأعضاء الموافقين : 25 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوغيم - ادريس الفقراوي - ثورية المراقب - مبارك ابوري - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجوي - الطاهر واسعید - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويكة - ابراهيم كدلوي - دريس اشنیض.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

تقرير ما يلي:

صادق المجلس الجماعي مدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بوضع العقارات الكائنة بحي المحيط سيدي افني التابعة للملك الجماعي الخاص ذات الرسوم العقارية رقم 31/31573-31/31574-31/29689-31/29686-31/29685 رهن إشارة وزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الشباب والرياضة - من أجل احتضان المنشآت الرياضية التي سيتم إحداثها في إطار الاتفاقية المبرمة ما بين جماعة سيدي افني والوزارة الوصية على القطاع.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة السابعة

التدابير لخصوصية القنطرة القديمة

العرض

السيد الرئيس : فيخصوص هذه النقطة إنصب تدخل رئيس المجلس السيد عبد الرحمن في بيان في إعطاء توضيحات حول وضعية القنطرة القديمة الواقعة على واد سيدي افني من جهة الطريق المؤدية إلى حديقة الحيوان PARC ZOO وكذا الملعب الجماعي لكرة القدم حيث أبرز في هذا السياق أن هذه القنطرة يعود تاريخ إحداثها إلى فترة الإستعمار الإسباني ومنذ ذلك العهد ظلت المنفذ الرابط ما بين الضفتين اللتين يخترقهما الوادي والتي كانت الممر والمنتفس الوحيد للمرور وسائل النقل المختلفة الاحجام أثناء الفيضانات التي شهدتها المدينة منذ سبعينيات من القرن الماضي وبقيت صامدة أمام الظروف المناخية الصعبة والكوارث الطبيعية التي تساهمن في إغلاق المنفذ الثاني من الجانب الآخر للوادي الذي كان عبارة عن منشأة غامرة بفعل ارتفاع منسوب المياه بها تحول دون استخدامها من طرف مختلف مستعملي الطريق لأيام متعددة وشهور متواصلة سيما أحداث الفيضانات التي عرفتها المدينة سنة 2014.

وفي سياق آخر أوضح أن هذه القنطرة قد تقرر هدمها منذ بداية الشروع في إنجاز القنطرة الحالية حيث أكد السيد الرئيس أنه كان من السباقين الذين أصرروا على عدم هدمها وإزالتها وأبلغ ذلك إلى السيد عامل الإقليم أنه سوف لن يسجل التاريخ هذا الأمر في عهد هذا المجلس وذلك باعتبارها طريق ثانية تلعب دورا أساسيا في الإعتماد عليها أثناء حدوث ما من شأنه أن يعرقل المرور بالقنطرة الثانية، وبقيت الأمور على حالها إلى حين وقوع الفيضانات الأخيرة حيث تعرضت لكسر بإحدى لبناتها الأساسية التي سبق أن تم ترميمها منذ ثمانينيات من القرن الماضي في إطار الإنعاش الوطني مما سيجعلها غير صالحة كما كانت عليه في السابق، وفي ظل هذه الوضعية تم الاتفاق مع المقاولة وكذا حامل المشروع بإزالة القنطرة بالكامل مقابل تعويضها بمنشأة غامرة، هذا كان شفويا باستشارة مع السيد عامل الإقليم الذي أمر بإضافة قنوات اسمانية للمنشأة المزمع إحداثها في هذا الصدد، ولتفعيل مضامين الاتفاق طالبت الجهات المختصة بمكتبة الإدارة المركزية حول القيام بإنجاز هذه الأشغال وفي هذا المضمار أطلع السيد الرئيس عموم المجلس بفحوى المراسلة الموجهة بهذا الشأن والتي تلاها على الشكل التالي :

ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE L'INTERIEUR
REGION GUELIMM -OUED NOUN
PROVINCE DE SIDI IFNI
COMMUNE DE SIDI IFNI
DIVISION D'URBANISME DES TRAVAUX
ET DE PATRIMOINE



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة كلميم واد نون
إقليم سidi ifni
جماعة سidi ifni
قسم التعمير والبنية والأشغال والمعتakat

N°: /CSI/DUTP

Sidi Ifni, le: 20 JUILLET 2021

45141-3

*Le Président du Conseil Communal de
Sidi Ifni
A
Monsieur: Le Directeur des Aménagements Hydrauliques
-Rabat-*

Objet : Demande de réalisation d'un radier submersible.

Dans le cadre d'aménagement de l'Oued Ifni pour la protection de la ville contre les inondations, j'ai l'honneur Monsieur le directeur de vous demander de bien vouloir programmer la réalisation d'un radier submersible à la place de l'ancien pont détérioré pour donner accès aux équipements sportifs et au parc historique sise à l'autre rive du Oued ainsi la création d'une deuxième accès en cas d'urgence.

Dans l'attente d'une réponse favorable de votre part, je vous prie monsieur le directeur d'agréer mes meilleures salutations distinguées.

Le président du conseil communal

Le
Président

*Signé :
Abderrahman FABIANE*

Commune de Sidi Ifni

ADRESSE : 01, Place Hassan II Sidi Ifni FAX : 0528876138 / TEL : 0528875092/0528876137
SITE WEB : <http://www.communefni.com>



Scanné avec CamScanner

وفي ضوء هاته المراسلة الموجهة إلى إدارة التجهيزات المائية أوضح السيد الرئيس بأن إحداث منشأة غامور سيساهم في تسهيل الوصول إلى كل من ملعب كرة القدم وحديقة الحيوان وأن تبقى طريقاً إحتياطية تحسباً للطوارئ الممكّن حدوثها على طول القنطرة الجديدة وإختناق في حركة السير وبالتالي ستصبح المدينة مشغولة ولا رابط بين ضفتها اللتين يخترقهما الوادي.

وبعد ذلك أبرز السيد الرئيس أنه تلقى جواباً صادماً من طرف الإدارة المعنية حيث يتضح أن كل المجهودات المبذولة في إعادة فتح هذا المنفذ عبر إحداث منشأة غامور لم يلق آداناً صاغية لدى الجهات المعنية، وفي هذا الإطار قام السيد الرئيس بتلاوة نص الرسالة الجوابية التي خيّبت كل آمال وطمومحات رئاسة المجلس والسلطات الإقليمية، وكان جواب إدارة التجهيزات المائية على الشكل التالي :

29/03/2021 12:11 8537776658

Royaume du Maroc
Ministère de l'Équipement, du Transport, de la Logistique et de l'Eau
Direction Générale de l'Eau

DAH

PAGE 81/82



الصـلـوة الـخـالـقـة
وزارة التـعـدـيد والـنـفـل وـالـتـوـجـيـسـيـلـات وـالـمـاءـات
Ministère de l'Aménagement du territoire et de l'eau

N° : 1345 /DPBOP/DAH

Rabat, le : 10/03/2021
29 MARS 2021

A

MONSIEUR LE PRESIDENT DU CONSEIL COMMUNAL DE SIDI IFNI

OBJET : Travaux d'aménagement de l'Oued Ifni pour la protection de la ville de Sidi Ifni contre les inondations.

REF : Votre envoi n°451 du 26/02/2021.

Dans le cadre des travaux d'aménagement de l'oued Sidi Ifni pour la protection de la ville de Sidi Ifni contre les inondations et suite à votre envoi susmentionné, j'ai l'honneur de vous rappeler qu'au démarrage des travaux et après l'achèvement de la construction du nouveau pont il a été convenu que :

- L'ancien accès de la ville venant de Mirleft devra être condamné à la traversée de l'oued et le dalot à trois ouvertures permettant le franchissement de l'oued par cette route sera démolie.
- Le prolongement de la digue de protection vers l'amont jusqu'à son raccordement au relief à l'entrée de la ville.

Pour ce faire et afin de permettre à l'entreprise de procéder à la fermeture de la digue de protection une fois cette ancienne route d'accès définitivement condamnée, un accord de principe pour réaliser cette démolition a été obtenu de la part des représentants de la commune au démarrage des travaux et lors des réunions tenues en présence de Mr le Gouverneur.

En réponse à votre demande de programmer la réalisation d'un radier submersible à la place de cet ouvrage, j'ai le regret de vous préciser que le maintien de cet ouvrage opérationnel (que ce soit à l'état actuel ou par l'aménagement d'un radier) constitue une menace élevée pour la pérennité des ouvrages de protection aménagés et pour la protection de la ville de Sidi Ifni contre les inondations.

En effet, le bon fonctionnement de la digue de protection aménagée le long de la berge gauche de l'oued impose sa fermeture hydraulique de bout en bout, et l'absence d'ouverture, à l'instar de la route venant de Mireleft, qui peuvent engendrer un contournement de la digue et de facto l'inondation de la ville à travers des telles brèches.

De plus, nous vous précisons que techniquement l'aménagement d'un radier submersible associé à la digue de protection est quasi infaisable en raison des pentes des remblais de la digue jugés très raides pour la circulation des voitures et engins.

Veuillez agréer, Monsieur le Président, l'expression de mes salutations distinguées.

Directeur des Aménagements
Hydrauliques
Signé : Abdellah ZIYAD

وفي ضوء هذه المراسلة الواردة من طرف الادارة المختصة أورد السيد الرئيس بأنه لا يتفق بتاتا مع فحواها ومضمونها مبديا تحفظه وتحديه لكل ما ورد بشأنها، والمتمثل في خرق مجريات اللقاءات الشفوية التي أجراها مع مسؤولي هذا القطاع بخصوص ما تم الإتفاق عليه أثناء هدم القنطرة، مضيفا في هذا المضمون بأنه تدخل شخصيا لتوقيع إشغال الهدم ومراسلة السيد باشا المدينة حول هذا الموضوع بعدم توفر الجهة المعنية على ترخيص من المصالح الجماعية يسمح القيام بعملية الهدم ناهيك عن السيد الرئيس على أن التصميم المتعلق بالأشغال لم يتم الحصول عليه إلا بتدخل من السيد عامل الإقليم وبعد مكاتبة المصالح المركزية بوزارة الداخلية.

كما علق السيد الرئيس على الفقرة المتعلقة بالرد على الطلب الموجه من طرف الجماعة والتي تفيد أن إحداث هذه المنشأة يشكل خطرا على المدينة أثناء حدوث الفيضانات وهو ما ليس صحيحا، وأن المسؤول عن هذا الجواب هو من تمت محاورته بشأن التفاصيل المرتبطة بهذا الملف والآن يجب بأن من المستحيل أن يتم إنجاز ما هو متفقا مسبقا.

وبالنسبة لما يتعلق بإحداث سد مخصص لإحتواء المياه او ما يسمى ب DIGUE لفت السيد الرئيس أنه سبق وأن قمت الموافقة على إنشائه على شكل منحدر لما يشكله من حماية والحد من خطر تدفق مياه الفيضانات وذلك بتکليف المقاولة بإنجاز هذا الحاجز وإدراج هاته الأشغال ضمن صفقة المشروع المفتوحة لتخفيض الضغط بشكل نسبي على القنطرة كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

وخلص السيد الرئيس إلى أن هذه النقطة تكتسي أهمية بالغة وتستدعي إتخاذ قرار حاسم وجريء من طرف المجلس والخروج بصيغة تلزم إدارة التجهيزات المائية بتنفيذ كل ما هو متفق عليه حول هذا الموضوع، وقبل المرور إلى فتح باب المدخلات لمناقشة هذه النقطة، أشار السيد الرئيس أن لجنة التعمير قد عملت على دراستها وأعدت بذلك تقريرا على الشكل التالي:

تقرير اللجنة

النقطة السابعة: الموافقة التداول مخصوص وضمية القنطرة القديمة

وبخصوص هذه النقطة أعطيت الكلمة للسيد بوشتي النعماوي المكلف بقسم التعمير لتقديم بعض التوضيحات حول وضعية القنطرة القديمة، حيث أوضح هذا الأخير أنه قد سبق للمصالح الجماعية المختصة وأن كاتبت إدارة التجهيزات المائية بخصوص إنشاء منشأة =Gamour= تفاديا لكل ما من شأنه أن يتسبب في عرقلة حركة السير بين ضفتي المدينة، خاصة بهذا المسار المؤدي إلى عدة مراافق حيوية كحديقة الحيوانات parc-zoo والملعب الجماعي. وعلى نفس المنوال تساءل السيد احمد الكزار رئيس اللجنة حول الأسباب الكامنة وراء الهدم الذي طال القنطرة القديمة، وحمل المسؤولية في هذا الصدد للمقاولة المشرفة على إنجاز الأشغال المرتبطة بالحوض المائي.

بعدها مباشرة، قمت بإحالة هذه النقطة من قبل السادة الأعضاء على أنظار المجلس التداولي لاتخاذ القرار المناسب.

المناقشة :

محمود الجبوع : وتدخل المستشار السيد محمد ايجوي مسجلاً أن ما تم الإتفاق عليه شفويًا ما بين رئيس المجلس والمسؤولين عن الجهات المختصة بخصوص وضعية القنطرة لا يمكن بتاتاً الاستناد إليه مردفاً أن الأمور تسير وفق ضوابط وتعهدات تلزم الطرف الآخر بالوفاء بذلك .

رشيد هربيز : وتناول الكلمة السيد رشيد هرباز النائب الاول للرئيس موضحاً انه يجب التعامل مع هذه الوضعية بنوع من الواقعية وهو أن هناك ممر يربط ما بين ضفتى المدينة وقد حدث مؤخراً ارتكاباً على مستوى الممر الذي تقع عليه القنطرة الجديدة جراء سقوط أحد الأعمدة المنتصبة على الطريق بفعل هبوب الرياح وهذه حالة من الحالات تقاس عليها وقوع حوادث السير لاقدر الله مما سيؤدي لا محالة إلى سد هذا المنفذ وحدوث شلل في حركة السير لساعات طويلة، وبالنظر إلى هذا المشكّل المطروح فلا بد من الحفاظ على مسلك احتياطي تحسيناً للطوارئ والظروف الاستثنائية الممكن أن تطرأً في كل وقت وحين، وتأسیساً على ذلك ارتأى النائب الاول للرئيس أن يرفع المجلس ملتمساً إلى الجهات المسؤولة من أجل إحداث ممر احتياطي بمواصفات التي اقترحها رئيس المجلس تتمثل في إحداث ممر أرضي في الوقت الراهن لتسهيل الوصول إلى الحديقة والملعب الجماعي والضفة الأخرى في انتظار القيام بإنجاز قنطرة جديدة كمشروع مستقبلي ربما سيطول انتظاره لعدة اعتبارات ومن جملتها توفير الإعتمادات وإعداد الدراسات المرتبطة بالمشروع.

عمر بو فيم : وتطرق للحديث النائب الثاني للرئيس السيد عمر بو فيم بأن المجلس لم يقم بدوره وأن هذا بكاء من حيث لا ينفع الندم وهو ما فسره المتدخل بعبارة "البكاء على الميت خسارة" مضيفاً أنه اتصل بالسيد الرئيس بصفة شخصية بممثلي رئيس مكتب الشرطة واستفسره عن الأسباب التي أدت إلى هدم هذه القنطرة بدون أخذ أي ترخيص قانوني من طرف المصالح المختصة للجماعة، وفي ظل هاته الوضعية فلامناص من الرضوخ للواقع ولاجدوى من المطالبة بإرجاع الأمور إلى نصابها، لهذا الج المتدخل على ضرورة تحمل المسؤولية، حيث كان من المفترض إيقاف هذا الخرق الذي بسببه تم هدم القنطرة وإزالتها بشكل كلي وضرب مصداقية المجلس عرض الحائط وما ترتب عن ذلك من أضرار جسيمة ساهمت في اختناق المدينة وجعلها تتوفّر على منفذ واحد مما جعل المدينة كالانسان الذي يعيش بكلية واحدة ولا أحد يعلم متى ستكون نهاية حياته.

السيد الرئيس : وفي إطار تعقيب افصح السيد الرئيس بأنه كان من أولئك الذين من عارضوا بشدة إزالة هاته القنطرة إلا أنه تجرب الرياح بما لاتشتهي السفن، فقد كان للفيضاناترأي آخر عجل بسقوط إحدى اعمدتها وهو ما جعل الجهة المعنية الدخول في عملية إتمام إزاحتها كلياً.

عزيز بزايو : ومن جهة نظر المستشار عزيز بزايو أبرز أن هذه الحلول تبقى ترقعية ومؤقتة مطالباً البحث عن طرق بديلة لوضع حل نهائي لهذا المشكّل متسائلاً في ذات الوقت عن مصير إحداث الطريق المدارية التي كانت مبرمجة في السابق عوض إنجاز منشأة فنية.

رشيد البخلح : وتدخل المستشار السيد رشيد البخلح مشيراً إلى أن هناك تقصير من طرف الجماعة فيما يخص العديد من المشاريع كالتطهير السائل والقنطرة والماء الصالح للشرب بحيث أن جميع القطاعات الحاملة لهاته المشاريع تشتبّه من دون حسيب ولا رقيب أو تدخل يذكر من لدن الجماعة التي تعد شريكاً حقيقياً في التنمية وعليها أن تلعب دورها الأساسي في مواكبة الإنجازات التي يتم إحداثها بنفوذها التراكي، وفي هذا الإطار عبر المستشار عن أسفه حين سمع السيد الرئيس يقول بأنه لم يتم الحصول على التصميم إلا بعد تدخل السيد عامل الإقليم وهو ما وصفه بالفوضى إذ لا يمكن

بالتات لأي مقاول متحدثاً من منطلق أنه مقاول هو الآخر أن يشرع في إنجاز مشروع دون الحصول على تراخيص من لدن الجماعة أو السلطات المختصة ، وفي هذا السياق أشاد ب موقف النائب الثاني للرئيس عمر بوفيم الذي أكد على عدم احتجة المقابول قانوناً أن يشرع في إنجاز أي مشروع إلا بالموافقة والإستشارة مع المصالح الجماعية لا أن يتم التدخل بعدهما وقع فلن يفيد ذلك في شيء ولا مجال للحلول الترقعية كما جاء على لسان المستشار عزيز برايو وطالب في هذا الإتجاه التفكير في إعادة إنشاء قنطرة جديدة في إطار عقد شراكات مع مختلف القطاعات مبنية على دراسة دقيقة وتستجيب للمعايير التقنية المعهود بها في هذا الصدد .

عزيز برايو : كما تطرق للحديث النائب الرابع للرئيس الذي أفاد بأنه لا أحد يجادل في المساس بهاته القنطرة التي

عمرت طويلاً وساهمت بشكل كبير في فك العزلة ما بين الضفتين داخل المدار الحضري جراء الأضرار التي لحقت المدينة أثناء وقوع الفيضانات، إلا أن المتدخل أفاد بأنه لابد من إزالة هاته القنطرة في ظل إحداث الحائط الوقائي الذي يتم إنجازه على جنبات الوادي والذي سوف لن يؤدي دوره الفعال مراعاة للضوابط التقنية التي تؤكد ذلك، فيما هو مرتبط بإحداث قنطرة فرهاً لهذا المشروع موكول للمجلس المسبق حسب رأيه والحال أنه تم إحداث حائط وقائي فهذا هو الحل الذي يطفو على السطح وهو إحداث منشأة غامرة كما جاء في كلام السيد الرئيس مقترباً تبني هذا الرأي إلى حين إيجاد حل نهائي في المستقبل.

ابراهيم كدلول : وفي معرض تدخله أشاد المستشار السيد ابراهيم كدلولي بالطرح الذي ينصب في إحداث هاته المنشأة كحل مرحلي والإسراع به مع الأخذ بعين الاعتبار اتخاذ الأجراءات الالزمة لإعداد دراسة بإنجاز منشأة فنية كبيرة لاحقاً.

عزيز برايو : وتدخل المشارك السيد عزيز برايو متسللاً عن مدى إحداث طريق مدارية على امتداد هاته القنطرة كما

تمت ببرمجتها سابقاً.

السيد الرئيس : ومن خلال جوابه لفت لاصد الرئيس بأن مسألة إحداث طريق مدارية كانت واردة منذ انتداب المجلس السابق إلا أنه لعدم توفر الإعتمادات الالزمة حال دون إخراجها إلى حيز الوجود ، لكن هذا لا يعني أن يتم تحقيقها مستقبلاً.

عمر بوفيم : وتدخل النائب الثاني للرئيس مؤكداً أن جميع الاتفاقيات لابد من إتخاذ مقرر بشأنها من طرف عموم المجلس وأنه يتعمد تصحيح مجموعة من المفاهيم الواردة بهذا الصدد تتجلى في أن المجلس السابق هو من صادق على الاتفاقية المتعلقة بمشروع القنطرة زيادة على أن المصالح الجماعية هي من قامت بإعداد دراستها والتصديق عليها من المصالح المختصة على مستوى وزارة التجهيز والنقل.

محمد ايجو : وفي سياق آخر ذكر المستشار السيد محمد ايجوي بأن وزير التجهيز كان قد صرخ اثناء زيارته لمدينة بسيدي افني ان جميع مداخل المدن تحدث بها قنطرتين ويعدم فيها على تثنية الطريق وهو ما يمكن مطالبه من أجل جعل القنطرتين محاديتين من شأنهما طي هذا المشكل المطروح وأن يتم مكافحة وزارة التجهيز نظراً لما هو مسموح به بذلك في إطار الأنظمة التشريعية من طرف القطاع الوصي.

المدير اشنيل : وأعطيت الكلمة للمستشار السيد ادريس اشنيل الذي إلتمس توضيحات من طرف ممثل التجهيز والنقل بال مديرية الإقليمية لسيدي افني، كما ذكر في هذا الصدد أنه كان من الأجدر برئيس المجلس توقيع محضر إلزامي مع

الجهة المسؤولة قبل إقدامها على هدم القنطرة، والآن يتquin على عموم المجلس أن يبذل جهدا لتدارك ما يمكن تداركه بخصوص هذا الموضوع.

ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز: وأخذ الكلمة ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز والنقل السيد ميلود كرومي الذي أبرز بهذا الخصوص بأن هاته القنطرة القديمة قد حدث بشأنها فيضاناً بلغ صبيب مياهه ما بين 3000م و 3500م في الثانية خلال سنة 2014، وبعد هذه السنة مباشرة أصبحت الدراسات تتجز على مدى مائة سنة بعد أن كانت على مدى عشر سنوات ، وبناء على المعطيات المحصل عليها تم إعداد الدراسات بإحداث القنطرة، وإنطلاقا من حديث السيد الرئيس حول RADIER EVIDE عن منشأة غامور SUBMERSIBLE فهنا يجدر التمييز بين هاته الأخيرة وبين ما يسمى ب DIGUE DE SUBMERSIBLE فالنوع الأول لا يتتوفر على قنوات لتمرير المياه فيما تواجد في النوع الثاني، وفي هذا المضمار أضاف أن مميزات هذا التصميم الذي يتعلق بإحداث هذه المنشأة يطرح مشكلات وهو الحائط الوقائي أي PROTECTION الذي تم إحداثها من أجل الوقاية وحماية المدينة والساكنة المتواجدة من جهة اليمين من الفيضانات، بالإضافة إلى الحائط الذي تم إنجازه سنة 2014 إذ سيسع عرقيل بقصد ما يسمى ب CHARIAGE حسب المنظور التقني لهاته الوضعية ومعاودة المشاكل التي كانت في الماضي، واقتراح الممثل عن المديرية الإقليمية للتجهيز في حالة موافقة الجهة المعنية من الناحية التقنية إما أن يتم إحداث ما يسمى ب DALO- BATERIE كما هو الشأن بالنسبة للطريق المؤدية إلى جماعة تيوجزة وبأقل تكلفة وهو ما سيساهم في تقليل قوة صبيب المياه الذي سبق ذكره وباعتبار أيضا سد اسيف واندر الذي قلل من حدة الفيضانات، ومن النتائج الإيجابية أيضاً لهاته الوضعية أن عرض الوادي أصبح عريضاً خلافاً لما مضى وإنطلاقاً من حديث ممثل التجهيز فقد إرتقى أن على الجهات المتخصصة في هذا المجال مشاركة الجماعة وليس العمل بمفردها بناءً عن المصالح التقنية التابعة للجماعة من حيث إعداد الدراسة كما أن الأمر لا يتعلق بالحديث عن إحداث منشأة فقط وإنما المسألة لهم أساساً طريقة حماية الماء من التسرب عبر المنفذ المفتوح بالحائط الوقائي، واسترسل المتدخل في كلامه موضحاً أن إحداث ما يسمى DALO- BATERIE سيتم على إثره وضع جناحين على الطرفين من جهة كل من حي للأمرير ووسط المدينة تسهيل عملية إنحراف منسوب المياه وجريانه في اتجاه القنطرة من الداخل وليس انسياپ المياه خارج القنطرة، وفي حالة ما إذا تعلق بالامر بإحداث منشأة غامور RADIER EVIDE SUBMERSIBLE بشكل مؤقت ستكون من دون قنوات على مستويين سفلي وعلوي، ولكن شريطة الحفاظ على المكان المخصص الذي يتواجد به الحائط الوقائي من جريان المياه، وخلص المتدخل إلى أن توصية المجلس ينبغي أن تنصب في اتجاه إنجاز هاته الأشغال بشكل تشاركي يستدعي من الجهات المعنية التنسيق والاستشارة مع المصالح التقنية للجماعة قصد تحقيق الأهداف المتوقعة، وأن المديرية الإقليمية للتجهيز مستعدة للتعاون مع الجماعة ومدّها بجميع الإرشادات التقنية ذات الصلة بهذا الميدان على حد تعبيره.

السيد الرئيس : وتشمينا للملحوظات التي أدى بها ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز رکز السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان في تدخله على أنه يتquin الإستعانة بمكتب الدراسات قصد إنجاز عمل يرقى إلى طموحات المجلس وإعادة فتح هذا المنفذ الهام بالمدينة والذي يكتسي طابعاً استعجالياً له ما يبرره ويؤكد ضروريته.

رئيس الباحث : وتدخل المستشار السيد رشيد البطاح منها بالتوضيحات التي تم عرضها من طرف ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز بشأن إعادة إحداث هاته القنطرة طبقاً للمعايير المعهود بها والتي لن تتجاوز تكلفتها المالية التقريرية 35 مليون ستة.

حمر بو فهم : وتدخل النائب الثاني للرئيس عمر بو فهم ذاهباً إلى أن التوجه العام بخصوص هذه النقطة يسير في اتجاه تفاعل مكونات المجلس مع إعادة إحداث هاته القنطرة ليكون ورقة ضغط على المسؤولين بالإدارة المعنية بإرجاع الأمور إلى

نصابها، لكن المحدث إستدرك أن هذا الأمر سيتطلب حيزاً زمنياً طويلاً وأن المجلس الحالي على مشارف انتهاء ولايته الإنذابية وما عليه إلا أن يعمل على إعداد الأرضية الخاصة بهذا المشروع من أجل الإشتغال عليها خلال انتخاب المجلس المقبل.

ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز: وتدخل ممثل المديرية الإقليمية للتجهيز السيد ميلود كرومي الذي اقترح على عموم المجلس أن تتولى الجماعة القيام بالدراسة المتعلقة بهذا المشروع.

السيد الرئيس : وتعقيباً على ذلك، أوضح السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان بأن الإدراة المختصة تتوفّر على الإعتمادات الكافية المخصصة لإعداد هذه الدراسة وفي حالة عدم وفائها فإن الجماعة مستعدة للقيام بذلك.

المدير اشتيه : وتميزت كلمة المستشار السيد ادريس اشنيض بتحميل الشركة كامل المسؤولية في هدم القنطرة مؤكداً على أنه يجب إلزام الجهة المختصة للقيام وإعداد الدراسة على نفقتها ولا دخل للجماعة بتاتاً في هذا الأمر، وفي الأخير طالب المستشار بوضع صيغة دقيقة للمقرر اتخاذه بشأن هذه النقطة.

ابراهيم زويكة : وتدخل المستشار ابراهيم زويكة متسائلاً عن القرار المتتخذ من طرف رئيس المجلس اتجاه الشركة التي أقدمت على هدم القنطرة والذي اعتبره المستشار نوعاً من الفوضى التي غالباً ما تمارس في المدينة.

السيد الرئيس : وجواباً على مداخلة المستشار السيد ابراهيم زويكة أبرز السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أنه سبق وأن أورد أن هاته الشركة عملت على هدم القنطرة بدون ترخيص من المصالح الجماعية ولم تعر هاته الأخيرة أي اعتبار والذي اضطررت معه رئاسة المجلس بالتدخل المباشر ومحاصرة المقاول من أجل توقيف هاته الأشغال، فضلاً عن إخبار السلطة المحلية بكل الواقع التي شهدتها هاته القنطرة ما يفيد حسب السيد الرئيس أنه قد قام بدوره كرئيس للمجلس وما ينص عليه القانون في هذا الصدد وما يعليه الضمير المهني، وفي هذا السياق أثار انتباه السادة أعضاء المجلس إلى استفحال نوع من الفوضى من طرف المجلس الإقليمي وبعض القطاعات الحكومية كالتجهيز والماء الصالح للشرب الذين يشرفون على عدة مشاريع بشكل انفرادي وتصرف كل قطاع حسب هواه داخل التفوذ الترابي للجماعة دونأخذ رأي المجلس وخير دليل على ذلك يضيف السيد الرئيس المشاريع الحالية التي هي في طور الإنجاز كالأشغال المرتبطة بتهيئة شارع ابن سيناء وكذا شارع الحرية حيث تم الوقوف على مجموعة من الإختلالات التي تم إبلاغها إلى السيد عامل الإقليم، جملة وتفصيلاً وذلك بضرورة الإستشارة مع القسم التقني التابع للجماعة كلما تعلق الأمر بإنجاز مشروع تنموي بالمدينة وفرض مصداقية المجلس لأن أهل مكة أدرى بشعابها، ومن اليوم فصاعداً سيتم العمل بحزم وصرامة وجدية وبالمرصاد لكل عشوائية في هذا النطاق يؤكّد رئيس المجلس في مداخلته هاته.

وبعد نقاش عميق، أحال السيد الرئيس هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

مقرر عدد: 07 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: التداول بخصوص وضعية القنطرة القديمة

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 83 و 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: التداول بخصوص وضعية القنطرة القديمة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 25

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 25

- عدد الأعضاء المواقفين : 25 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرياز - عمر بوقيم - ادريس الفقراوي - ثورية المرافق - مبارك ابوري - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - عمار بوالحليب - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجي - الطاهر واسعید - عبد الرحمن الراجي - ابراهيم زويكة - ابراهيم كدلولي - دريس اشنیف.

تقرير ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على رفع ملتمس إلى إدارة التجهيزات المائية التابعة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء يرمي إلى ضرورة إعادة بناء القنطرة القديمة الواقعة بالطريق المؤدية إلى الملعب الجماعي لكرة القدم ومنتزه PARK ZOO، والعمل على فتح هذا المنفذ الذي يربط ما بين وسط المدينة وهي للأمريرم المتواجد بالمدخل الوحديد لمدينة سيدي افني من جهة تيزنيت، والدور الذي يلعبه في التخفيف من الضغط على الطريق المدارية التي تتواجد بها القنطرة الحالية تحسباً لأى عرقلة لحركة السير جراء وقوع حوادث أو كوارث طبيعية طارئة من فيضانات أو سوء للأحوال الجوية.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة الثامنة

كرامة محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص

العرض

السيد الرئيس: وبخصوص هذه النقطة المتعلقة بدراسة محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص، فقد أوضح السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن السادة الأعضاء قد سبق وأن توصلوا من قبل بمحضر اللجنة الثقافية التي عملت على مناقشة هذه النقطة، حيث خلصت إلى تبني مختلف التوصيات التي جاءت بها هذه اللجنة، ثم طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس الاطلاع على مخرجات هذا الاجتماع وذلك حتى يتسعى لهم بسط مداخلاتهم أثناء مناقشة هذه النقطة.

تقرير اللجنة

✿ النقطة الأولى :

تناولت الكلمة السيدة فاطمة الزهراء صادق رئيسة اللجنة التي أوضحت أن هذه النقطة تتعلق بدراسة محضر هيئة المساواة وتكافؤ الفرص التي عقدت اجتماعاً تدارست من خلاله مجموعة من النقاط التي رفعتها إلى رئاسة المجلس قصد التداول بشأنها واتخاذ التدابير لتنزيلها على أرض الواقع، بعدها أعطت الكلمة للسيد رشيد هرباز عضو اللجنة الذي قام بتلاوة نص المحضر كما يلي:



١٨

محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع

انعقدت سلسلة اجتماعات واتصالات عبر الانترنيت الأسبوع الأول من شهر يناير 2021 بسيدي افني بعد الاتصال بالسادة أعضاء الهيئة.

وذلك بحضور السيد التهامي المنصوري رئيس الهيئة والذائبة السيدة حبيبة اجمعوم و المقرر لطيفة زكي وبحضور السيدة والسادة خديجة عباس، ابراهيم شكير ، سعيد بورويس، مران اجريي و مولاي يوسف كأعضاء للهيئة.

قد تمحور موضوع الاجتماع حول إعداد برنامج عمل ودراسة بعض النقط التي نوقشت خلال اللقاء التي ترجمت بإصدار مجموعة من التوصيات منها ما يلي :

- جماليّة المدينة بما فيها تجميل السوق الأسيوي بجداريات ومرأبixin و تزويد بعض الحدائق بالألعاب للأطفال خصوصا ذوي الإعاقة.
- توفير الدعم المادي و المعنوي للأنشطة من طرف السلطات وخلق فضاء أو رواق تمنتخت المطحية خصوصا منها النسوية.
- إنشاء الرلوجيات في الإدارات العمومية و الخاصة حسب القانون 10.03.
- مجانية سيارة الإسعاف التابعة للمجلس وتوفير الوقود لنقل المرضى .
- إحداث كراسي إسمانية على طول الطريق وبالقرب من المدارس.
- إشراك العنصر النسوي في الشغل خاصّة النساء اللاتي يتعرّضن للعنف وأصحاب الدخل المحدود (الإنعاش الوطني أو ما شابه ذلك).

واختتمت أشغال هذه الاجتماعات نهاية الأسبوع الأول من يناير 2021.

رئيس الهيئة



وبعد الانتهاء من تلاوة نص المحضر ، أكد السيد هرباز رشيد في تدخله ان معظم التوصيات الواردة بهذا المحضر قابلة للتنفيذ من قبل المجلس الجماعي خاصة المرتبطة بجمالية المدينة التي من الممكن إحداث جدريات بالعديد من الأماكن التي يرتادها المواطنين كالسوق الأسبوعي الذي يتعين حسب رأي المتتدخل احداث جدريات بالواجهة الخلفية للمحلات المتواجدة بالقيسارية. كما هو الحال كذلك بالنسبة لإنشاء الوجبات التي أضحت من الاولويات التي توليهما جميع القطاعات العمومية أهمية قصوى قصد تسهيل مأمورية ذوي الاحتياجات الخاصة. وفيما يتعلق بمجانية سيارة الاسعاف التابعة للجماعة فقد أشار إلى أن المجلس قد تمكن من توفير سيارة إسعاف جديدة بغرض استغلالها مستقبلاً وذلك بشمن رمزي وفي متناول الجميع.

وبعد نقاش مستفيض تبني أعضاء اللجنة وبالإجماع كافة التوصيات التي رفعتها هيئة المساواة وتكافؤ الفرص.

المناقشة:

وحيث أنه لم تسجل أية مناقشة بقصد هاته النقطة، فقد تمت إحالتها مباشرة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ ابراهيم زويكة.
- ✓ عمار بوالحليب.

مقرر عدد: 08 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: دراسة محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 120 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: دراسة محضر اجتماع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 20

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 20

- عدد الأعضاء الموافقين: 20 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوفيم - ثورية المرافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواوس - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - عبد الله البوكرفاوي - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجمي - عبد الرحمن الراجي - ادريس اشنيض - ابراهيم كدلولي.


- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على محضر هيئة المساواة وتكافؤ الفرص كما هو وارد بالمحضر أعلاه.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لكوا

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فييان

النقطة التاسعة

إعادة دراسة النقطة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة

العرض:

السيك الرئيس:تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن هذه النقطة قد تم إدراجها بجدول أعمال

الدورة العادية لشهر فبراير 2021 بناء على طلب السيد المستشار ابراهيم كدلولي، من أجل الوقوف على وضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة، غير أن الغياب غير المبرر للسيد المدير الجهو للكهرباء والماء الصالح للشرب-قطاع الماء- لحضور أشغال تلك الجلسة حال دون مناقشتها، مما حدا بالمجلس التداولي إلى إتخاذ مقرر يقضي بتأجيل دراستها إلى دورة لاحقة، وعلى هذا الأساس تم إعادة تضمين هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة بالنظر إلى ما تكتسيه من استعجال، وقد تم استدعاء مسؤولي المصالح الجهوية للمكتب الوطني للماء والكهرباء قطاع الماء بكلميم للمرة الثانية، مشفوعة بكتاب التماس من خلاله رئاسة المجلس من السيد عامل صاحب الجلالة على الأقليم التدخل لاستدعاء المعنى بالأمر وحثه على الحضور لأشغال هذه الدورة، غير أنه لم يلب الدعوة للمرة الثانية بالرغم من كل المساعي المبذولة، الأمر الذي جعل السيد الرئيس ينده بهذا التصرف غير المهني الصادر عن مسؤولي هذا القطاع، بعد ذلك طلب السيد الرئيس من السادة الأعضاء تصفح محضر لجنة التعمير التي انكبت على دراسة هذه النقطة من أجل فتح باب المناقشة بدءاً بالسيد المستشار ابراهيم كدلولي.

تقرير اللجنة

النقطة الثامنة: إعادة دراسة النقطة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة

"وبقصد هذه النقطة المتعلقة بإعادة دراسة النقطة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة تدخل السيد بوشتي النعماوي المكلف بقسم التعمير الذي أكد أن هذه النقطة قد سبق وأن تمت دراستها خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 غير أن الغياب غير المبرر للسيد المدير الجهو لقطاع الماء الصالح للشرب حال دون اتخاذ أي مقرر بشأنها من طرف المجلس، مشيراً في ذات الوقت أن وضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة جد مهترئة، وتشكل خطراً على الساكنة خاصة بزنقة مليلية التي تعرف تواجد منازل طينية قديمة تتسرّب إليها المياه العادمة، الأمر الذي يستدعي تدخلاً عاجلاً للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، من أجل إصلاح وترميم هذه القنوات في القريب العاجل.

وفي الأخير، رفع عموم أعضاء اللجنة توصية إلى رئاسة المجلس من أجل استدعاء السيد المدير الجهو للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب -قطاع الماء- للحضور إلى أطوار الدورة العادية لشهر ماي 2021."

ابراهيم كدلوي ثم أعطيت الكلمة للسيد المستشار ابراهيم كدلوي الذي ندد بالمنطق الاستعلائي الذي يتعامل

به المدير الجهوي للمكتب الوطني للماء والكهرباء قطاع الماء- مع جماعة سيدي افني وغيابه المستمر عن حضور اجتماعاته الدورية، وكذا في تعاطيه مع شكايات المواطنين إزاء الخدمات التي يقدمها والتي وصفها المتدخل بالمزريبة بالإضافة إلى قنوات الصرف الصحي المتهالكة خاصة ببعض الأحياء حيث ينتشر البناء التقليدي مما سيزيد من نسبة الرطوبة، الأمر الذي سيجعل بوقوع كوارث لا قدر الله. وفي الأخير التمس السيد المستشار من السيد الرئيس إبلاغ السيد عامل الأقليم بضرورة التدخل لإنقاذ ما يمكن إنقاذه.

عمر بو فیمز وفي سياق مداخلته، أوضح السيد عمر بو فیم النائب الثاني للرئيس أن المكتب الوطني للكهرباء والماء

قطاع الماء قد عمل على إجراء دراسة شاملة لمدينة سidi افني، حيث أكد أنه في غضون خمسة أو ستة سنوات ستعرف المدينة مجموعة من أعمال الحفر بمختلف الشوارع التي تم استصلاحها في الآونة الأخيرة، ليضيف أن رئاسة المجلس قد تدخلت أثناء إجراء هذه الدراسة حيث طلبت من المكتب بالبدء بشكل آني ومستعجل بكل من حي المحيط بعد تسديد حصة الجماعة المقدرة في 50% من مبلغصفقة حتى يضمن تفعيل بنود تلك الاتفاقية، كما لم يفت المتحدث الاشارة إلى التعارض المسجل في تقييم هذا المشروع بحي ادوفقير، وفي الأخير عدد السيد النائب لعدد من النقاط السوداء التي تسبعت بمخلفات التطهير السائل والتي تندر بوقوع كارثة خاصة قبلة حمام المسيرة المحادي للمسجد الأعظم (الكبير)، إلى جانب الشارع المؤدي إلى المركز الصحي بحي بولعلام حيث تعرف هذه المنطقة في اتجاه الثانوية الاعدادية الحسن الأول ارتفاع كبير لنسبة الرطوبة بفعل تهالك قنوات الصرف الصحي.

السيد الرئيس: وللتعقيب على تدخل السيد النائب عمر بو فیم، تدخل السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان مصححا

جملة من المغالطات التي جاءت على لسان السيد النائب خاصة المرتبطة منها بتفعيل بنود اتفاقية شراكة بين جماعة سidi افني ومجلس جهة كلميم - واد نون- والمديرية الجهوية للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب- قطاع الماء- ليؤكد أن وزارة الداخلية قد تكلفت بتسييد حصة الجماعة (50%)، كما أنه تلقى اتصالا هاتفيا بهذا الخصوص يفيد بتقدم سيرورة هذا المشروع إذ سيتم إرساله في القريب العاجل إلى السلطات المركزية قصد المصادقة عليه، وبخصوص التعارض المسجل بمشروع الصرف الصحي بحي ادوفقير، فقد أشار السيد الرئيس أن الأشغال قد استأنفت فيه من قبل مقاولة جديدة على أساس أن تستلم الأشغال بصفة مؤقتة للشروع في استكمال هذا الورش البيئي الهام الذي يتم انجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

رشيد هرباز: وتفاعلًا مع الناقد الدائير حول هذه النقطة، تدخل السيد رشيد هرباز النائب الأول للرئيس

مستحسنًا الدور الريادي الذي تضطلع به جماعة سidi افني إلى جانب المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل تتبع ومواكبة سير أشغال إنجاز الصرف الصحي بحي ادوفقير، كما أن مساعدة المكتب الوطني للكهرباء والماء -قطاع الماء- في إنجاز المشروع المتعلق بتزويد حي المحيط بشبكة الصرف الصحي تبقى جد بسيطة مسجلًا بذلك تهاؤنا كبيرا في التزام هذا المكتب بتعهداته المالية في إطار اتفاقية التدبير المفوض معصالح هذه الجماعة.

السيد الرئيس: وللتوضيح أكثر، تدخل السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان الذي عبر عن عدم رضاه مخالفة

الخدمات التي يقدمها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب قطاع الماء بالمدينة، الأمر الذي حتم عليه الدخول في صدامات متالية طيلة ولایته الانتدابية، مؤكدا أن اتفاقية التدبير المفوض قد تم توقيعها مع المجالس السابقة ولم يخف نيته

لفسخها منذ أمد بعيد غير أن ذلك لن يتحقق إلا في حدود سنة 2028 كما هو منصوص عليه بصلب الاتفاقية الأم، مذكرا السادة الأعضاء بعديد المراسلات التي عملت رئاسة المجلس على إرسالها إلى هذا المكتب دون تحقيق المبتغى، الأمر الذي جعله ينتفض في وجه مسؤولي هذا القطاع في اجتماع رسمي بحضور السيد عامل صاحب الجلالة على الأقليل حيث اعتبر أن ميزانية هذا المكتب تتضمن وبشكل حصرى فصل المداخيل دون المصارييف على حد تعبير السيد الرئيس وذلك بالنظر إلى وجوب الاشتراك الباهض الذي يقابل به المواطن أثناء رغبته في الاستفادة من خدمات هذا المكتب.

ابراهيم كدلولي: فيما تدخل السيد المستشار ابراهيم كدلولي الذي قام بتعداد مجموعة من الشوارع التي تستدعي تدخلاً استعجالياً لصلاح وترميم قنوات الصرف الصحي المنتشرة بها كـ: شارع مولاي عبد الله، شارع مولاي اسماعيل، شارع محمد الدويري، شارع ابن خلدون، شارع موسى ابن نوصير، شارع الحي الإداري بالقرب من المستشفى، وفي الأخير دعا السيد الرئيس بالتدخل الجدي والصارم من أجل إصلاح ما يمكن إصلاحه قبل فوات الأوان.

السيد الرئيس: وقماشياً مع مطلب السيد المستشار، أوضح السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن الإشتغال مع هذا المكتب في هذه مثل هذه الظروف ليس بالأمر الهين، حيث صادف أثناء قيامه هذا الصباح بجولته المعتادة(صادف) عمال هذا المكتب وهم بصدده القيام بعملية حفر إحدى القنوات على مستوى الطريق المؤدية إلى الثكنة العسكرية دون أن يكلفو أنفسهم عناء الحصول على ترخيص إقلاق الطريق من قبل المصالح الجماعية المختصة، مما حدا به إلى الاتصال بأحد الموظفين للوقوف على حسن سير تلك العملية، مضيفاً أن أعنوان هذا المكتب يشتغلون بطريقة عشوائية تعكس التخبط الذي يعيشه هذا الأخير من دون سلك المساطر الإدارية المتعارف عليها في هذا الميدان.

محمد ابيجو: فيما تركزت مداخلة المستشار محمد ايجوي حول قيمة مساهمات الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية، والجهة المخول لها الاستفادة المالية من عائدات هذه الاتفاقية، إذ لا يستقيم حسب توجه السيد المستشار استخلاص المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب قطاع الماء لعائدات مالية مهمة نظير استفادة المواطن من خدماته وهو الذي لم يساهم إلا بمبلغ زهيد قدر 200 مليون، فيما كان من الأجدر استفادة الميزانية الجماعية من هذه المبالغ سيما وأن وزارة الداخلية هي من ساهمت بـ مليار و مائة مليون سنتيم.

عزيز بزايو: في بداية تدخله تأسف السيد عزيز بزايو عن عدم تلبية السيد المدير الجهوي للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب قطاع الماء دعوة المجلس لحضور أشغال هذه الدورة، كما أوضح أن مجموعة من المنازل آيلة للسقوط نتيجة انعدام صيانة قنوات الصرف الصحي المتهالكة، ثم عرج على الأنابيب التي تتواجد على مستوى الواجهة البحرية للمدينة والتي تشكل حسب المتدخل كارثة بيئية.

أكابر اشنفيك: وفي معرض حديثه، أوضح السيد المستشار ادريس أشنفيك أن هذا المجلس دائم التباهي منذ بدايته الانتدابية من دون تسجيل أي نتيجة تذكر، حيث وجه كلامه للسيد الرئيس داعياً إياه إلى الاتيان بنص اتفاقية التدبير المفوض قصد دراسته من قبل السادة الأعضاء وذلك للبحث عن امكانية فسخها، أو لإيجاد بعض الحلول للمشاكل التي ترتبط فيها الجماعة في إطار هذه الاتفاقية، كما لم تفتة الفرصة في التعبير عن سخطه وعدم رضاه لما تختلف الخدمات التي يقدمها هذا المرفق الحيواني لساكنة المدينة، معتبراً عدم حضور مثل القطاع لأطوار هذا الاجتماع بمثابة استهزاء بالمؤسسات المنتخبة.

السيد الرئيس: وللإجابة على تسؤال السيد المستشار، أكد السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أنه كان من السابقين إلى فسخ هذه العقدة، غير أنه اصطدم بتواجد بند صريح يلزم الطرف الداعي لفسخ العقدة إلى دفع 50% من عائدات هذه الاتفاقية.

عمر بيهوشن: وفي سياق تدخله تساءل السيد المستشار عمار بيهوش عن مكمن الخلل من وراء عدم تلبية ممثلي

المصالح الخارجية لدعوة حضور دورات المجلس، وهل يرجع ذلك إلى رئاسة المجلس أو السلطة الإقليمية؟ ليضيف أن مجموعة من الأسئلة المرتبطة بهذا القطاع تنتظر توضيحات وإجابات شافية من قبل مسؤوليه، وبخصوص اشتغال أعضاء هذا المكتب دون التقيد بالمساطر الادارية مرده بالأساس إلى غياب المتابعة من قبل المصلحة التقنية الجماعية ضارباً المثل بأعمال الحفر التي قمت قبلة مركز الدرك الملكي بحي لا مريم حيث بقيت كما هي عليه ملدة ليست باليسيرة لتعمل المصالح الجماعية على ترميمها (ترقيقها) بالإسمنت.

السيسي الرئيس: وتفاعلاً مع مداخلة السيد المستشار، أفاد السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن رئاسة المجلس قد

قامت بجهودات مضاعفة من أجل حضور ممثل هذا القطاع لأشغال هذه الدورة، كما أن موظفي مكتب شؤون المجلس قد قاموا بما يلزم علاوة على تحرير مراقبة كتابية إلى السيد عامل الأقاليم نلتزم من خلالها فيه دعوة السيد مدير الجهوي للمكتب الوطني للكهرباء وأماء الصالح للشرب قطاع الماء للحضور إلى أشغال هذه الدورة، غير أنه تخلف عن الحضور بالرغم مما ذكر آنفاً.

ابراهيم زويكة: فيما تدخل السيد المستشار ابراهيم زويكة الذي أوضح أن حي الكاطع هو الآخر لم يسلم من

أعمال حفر هنا وهناك، يقودها المكتب المحلي للماء الصالح للشرب، واختتم مداخلته بسؤاله السيد الرئيس بالقيام بما يلزم لعدم تكرار نفس الأخطاء.

ابراهيم كدلوع: وعلى نفس المنوال ذهب السيد المستشار ابراهيم كدلوع الذي طلب من السيد الرئيس

مراجعة بنود الاتفاقية للوقوف حول مدى تطبيق واحترام مسؤولي هذا القطاع للالتزامات المتضمنة بصلب هذه الأخيرة، وإذا اقتضى الحال سلك المساطر القضائية من أجل إرغامهم على تجويد الخدمات المقدمة لساكنة المدينة.

السيسي الرئيس: وللرد على هذا التساؤل أورد السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن مسؤولي المكتب المحلي للماء

الصالح للشرب لا يحترمون إلا 25% من بنود هذه الاتفاقية، وفي المقابل يولون أهمية قصوى لعملية الاستخلاص التي تدر عليهم أموالاً طائلة.

وبعد أخذ ورد ، أحال السيد الرئيس هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليل.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.
- ✓ سعيد لاشكر.

مقرر عدد: 09 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: إعفاء كرامة النقحة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة

إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 83 و 100 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: إعادة دراسة النقطة المتعلقة بوضعية قنوات الصرف الصحي بالمدينة.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين : 18

عدد الأصوات المعتبر عنها : 18

- عدد الأعضاء المتفقين : 18 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوغيم - ثورية المراافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - الحسين المزدوغي - الزهرة العود - احمد الكزار - عزيز بزايو - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايوجي-ادريس اشنيل - ابراهيم كدلولي - ابراهيم زويكة.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي مدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بتوجيهه ملتمس إلى المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء- من أجل التدخل الفوري لإصلاح قنوات شبكات الصرف الصحي المتهدلة بالمدينة وإنقاذ مجموعة من الأحياء من هذا الوضع الكارثي الذي نتج عنه تسرب المياه العادمة يُهنازل الساكنة المتضررة، مع تحويل كامل المسؤولية للجهات المختصة لما آلت إليه الحالة المزرية لشبكة التهطير السائل بشكل عام، وكذا التنديد بالغيابات المتكررة غير المبررة للمسؤولين الجهويين على القطاع لعدم تلبيتهم دعوات المجلس الجماعي لحضور أشغال دوراته العادية والاستثنائية المنعقدة بهذا الشأن لدراسة هذه النقطة التي تم ادراجها غير ما مرة بجدول الأعمال.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة العاشرة

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدى افني ونادى اقليم شباب سيدى افني لكرة القدم

العرض

السيد الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن فيبيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلبات عقد

شراكة من قبل عشرة جمعيات رياضية، من بينها طلب نادي اتحاد شباب سيدى افني لكرة القدم المسجل بمكتب الضبط تحت عدد 109 بتاريخ 14 يناير 2021، إذ قدمت دراستها من قبل مكتب المجلس لتحديد سبل استفادتها من المنح التي كانت تقدم إليهم في السابق، غير أن دوريات وزارة الداخلية في هذا الشأن منعت صرف هذه المنح إلى الجمعيات الثقافية والرياضية بالنظر إلى تحديات مواجهةجائحة كورونا وأثارها السلبية على ميزانية الجماعات الترابية، وفي هذا الصدد توصلنا ببيان السيد الرئيس بمذكرة جديدة مفادها ما يلي: "أصدرت وزارة الداخلية مذكرة بتاريخ 21 سبتمبر 2020 تحت رقم 17684 لولاة وعمال جهات وأقاليم المملكة حول إعداد وتنفيذ ميزانيات الجماعات الترابية 2021، وأكدت على نقل اختصاص منح الدعم للأنشطة الثقافية والرياضية والفنية المخصصة للجمعيات إلى السلطات الامركزرية التابعة لوزارة الداخلية". يستطرد السيد الرئيس.

ومن هذا المنطلق التمس السيد الرئيس من السادة الأعضاء العمل على المصادقة على هذه الاتفاقيات على أساس أن تتم استفادتهم من المنح المزمع تخصيصها لفائدة فعاليات المجتمع المدني بالمدينة برسم سنة 2022. ثم طلب منهم كذلك الاطلاع على تقرير اللجنة الثقافية التي عمل على دراسة كل هذه النقط التي تجتمع في وحدة المضمون كما يلي:

تقرير اللجنة

► النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدى افني ونادى اتحاد شباب سيدى افني لكرة القدم.

وفي هذا الإطار اتفق أعضاء اللجنة على دراسة كل هذه النقط المتعلقة بعقد اتفاقيات شراكة مع جماعة سيدى افني، وذلك بالاعتماد على اتفاقية نموذجية على الشكل التالي:

الاتفاقية النموذجية

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

.....

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 15-85-1 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات
- بناء على طلب جمعية
بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر 2021.....

يقرر مايلي:

البند الاول: أهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية من تطوير الانشطة الرياضية طبقا للأخلاق والقواعد القانونية والتقنية الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محليا ووطنيا. وفي هذا الإطار تعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ يحول الى الحساب البنكي لجمعية المفتوح بـ تحت رقم

البند الثالث : التزامات الجمعية:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة سنوات ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائيا لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الجبى.

البند السابع:

✓ في حالة نشوء نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون.
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية:

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

وبعد الاستماع إلى مضمون هذه الاتفاقية النموذجية، تدخل السيد رشيد هرباز عضو اللجنة الذي استحسن اعتماد هذه الاتفاقية كنموذج يتم بموجبه عقد جميع الاتفاقيات المزمع إبرامها مع الجمعيات التي تقدمت بطلبات عقد شراكة مع الجماعة، مقترباً استفادتها من نفس المنحة التي خصصت لها برسم السنة المالية 2019.

وبعد نقاش مستفيض، ثمن أعضاء اللجنة قرار اعتماد الاتفاقية الواردة أعلاه كإطار مرجعي لعقد الشراكات ما بين الجماعة والجمعيات المذكورة سلفاً، حيث اتفقوا على إحالة مقترح مقدار الاستفادة من المنح المزمع تخصيصها لهذه الجمعيات للمجلس التدابي لتحديد حسب نشاط كل جمعية على حدة.

المناقشة:

كمار بفيمز وفي سياق مداخلته ذكر السيد عمر بوفيم النائب الثاني للرئيس بمخرجات الاجتماع الذي حضره مختلف الجمعيات الثقافية والرياضية والذي خرجت بمجموعة من التوصيات وكذا بلجنة للتتبع، كما سبق لبعض الجمعيات أن عبرت عن رغبتها في عقد شراكة مع المجلس منذ سنة 2018، وللبحث عن موارد للدعم فقد حاولنا التنسيق مع مؤسسة وكالة التنمية الاجتماعية بمعية السيد المدير المصالح والسيد رئيسة اللجنة الثقافية ورئيسة المصلحة الثقافية، حيث انتقلنا صوب مقرهم بمدينة كلميم على أساس إبرام اتفاقية من أجل دعم الجمعيات النشيطة بالمدينة، وقد تم استدعاء كافة السادة الأعضاء لتلك الجلسة غير أنهم تخلوا عن الحضور، فيما تم تسجيل حضور مناديب وزارة الشبيبة والرياضة، ووزارة الصحة، ووزارة الثقافة، والتعاون الوطني، ليعود ويؤكد أن المنح لن تصرف لفائدة هذه الجمعيات كما أن الوزارة المعنية لن تصادق عليها، خاصة في هذه الظروف ونحن على بعد ثلاثة أشهر على انطلاق الاستحقاقات الانتخابية، معتبرا ذلك استغلال سياسوي محض، متسائلا عن جدوى إدراج هذه النقطة بجدول أعمال الدورة، ونحن نعلم علم اليقين يضيف السيد النائب أننا لن نتمكن من صرف أية منحة لصالح هذه الجمعيات وهو الذي خير التسيير الرياضي بمختلف أصنافه. كما اعتبر المتتدخل أن القانون التنظيمي 113.14 خاصة المادة 92 منه واضحة وصريحة، "فالنص يغيره نص وليس بمذكرة وزارة الداخلية التي يتزامن صدورها قبيل كل استحقاق انتخابي". يستطرد السيد النائب.

كمار بفوش: وفي معرض حديثه طلب السيد المستشار من السيد النائب الثاني للرئيس عمر بوفيم إعطاء بعض التوضيحات بخصوص استدعاء السادة الأعضاء لأحد الاجتماعات ولم يلبو الدعوة.

كمار بفيمز وللإجابة على هذا الاستفسار، أوضح السيد عمر بوفيم النائب الثاني للرئيس أنه انتقل إلى مدينة كلميم بصحبة بعض الموظفين ورئيسة اللجنة الثقافية للبحث عن شركاء قصد تمويل الجمعيات، وقد تم استدعاء كافة الأعضاء للحضور إلى الإجتماع لتدارس سبل تمويل الجمعيات الحاملة للمشاريع من قبل وكالة التنمية الاجتماعية، حيث تم التأكد من تسلم كافة السادة الأعضاء الحضور من طرف المصلحة المعنية، فيما لبى الدعوة كل من السيد محمد بابرياش والسيد الحسن لكواس ممثلا عن وزارة الصحة والسيد رشيد هرباز والسيد ثورية المراقب.

كمار بفوش: وللتعميق على هذه المداخلة أكد السيد المستشار عمار بهوش اصطفافه إلى جانب فريق المعارضة دائما وأبدا على تغليب المصلحة العامة على الخاصة، ولم يسجل عليه التاريخ أن صادق على مقرر يضر بمصلحة الساكنة.

أكريس اشنېيڭىز: كما اتسمت مداخلة السيد ادريس اشنيپ بدعوته السيد الرئيس إلى إقرار مدى إمكانية استفادته هذه الجمعيات من المنح من عدمه برسم سنة 2021، فإذا كان الأمر كذلك فإنه سيصوت لصالح استفادتها من المنح، وإذا كان الأمر مرتبطة بسنة 2022 فإن المجلس المقبل هو من سيقرر في تلك النازلة. وفي الأخير دعا السادة الأعضاء إلى المصادقة على مقرر يقضي بصرف المنح للجمعيات برسم سنة 2021.

السيئد الرئيس: بيد أن السيد الرئيس قد استبعد امكانية صرف أي اعتماد مالي لصالح هذه الجمعيات خلال هذه السنة لأن الميزانية الجماعية لا تسمح بذلك نظرا للدورية الوزارية التي استبعدت بشكل كامل إمكانية صرف أي منحة لصالح جمعيات المجتمع المدني خلال هذه السنة، مؤكدا أنه اعتمد منذ البداية على الخطاب الصريح والمبادر مع كافة الجمعيات حيث أوضح لهم بصريح العبارة استفادتهم من أية منحة برسم سنة 2021، بعيدا عن أي استغلال سياسي لهذا الملف، غير أنه اتفق مع أعضاء المكتب المسير على إمكانية تخصيص بعض المنح لصالح هذه الجمعيات في إطار اتفاقية شراكة على أن تستفيد من هذه المنح برسم سنة 2022.

ابراهيم زويكته: ثم أعطيت الكلمة للسيد ابراهيم زويكتة مستشار المجلس الذي اعتبر أن مدينة سيدي افني على صغر حجمها، فإنها لا تتوفر إلا على فريق واحد من كل نشاط رياضي، ومن هذا المنطلق فقد ألح السيد المستشار على

ضرورة استفادة هؤلاء الأبطال الرياضيين على ما يلزم من دعم مادي ومعنوي لتأكيد مشاركتهم في مختلف البطولات المحلية والوطنية، مطالباً من السيد الرئيس البحث عن الحلول الكفيلة لمساعدة رياضيي المدينة لإبراز مواهبهم الرياضية إسوة بباقي مدن المملكة.

السي^كر^يئ^س الرئ^يس: ولتقديم مزيد من التوضيحات، تدخل السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان الذي أكد في أكثر من مناسبة استحالة استجابة رئاسة المجلس لمطلب الجمعيات في ظل حالة الطوارئ التي تعيشها المملكة، ناهيك عن توصلنا في أكثر من مناسبة بدوريات وزارية استبعدت فيها بشكل مطلق امكانية استفادة الجمعيات من المنح التي تقدمها المجالس الجماعية لها، كما اعتبر الاقدام على صرف هذه المنح في ظل هذه الظروف بمثابة تحايل على القانون.

عمر بو^فيه: بعدها مباشرة، طلب السيد عمر بو^فيه التدخل في إطار نقطة نظام رغبة منه في البحث عن حل توافق يفضي في الأخير إلى إمكانية استفادة النسيج الجمعوي من هذه المنح وفق القانون، حيث اقترح على رئاسة المجلس العمل على المصادقة على هذه الاتفاقيات مع تعديل الميزانية استناداً إلى مقتضيات المادة 201 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، والتي ستمكننا من تعديل الميزانية خلال هذه السنة عن طريق القيام بتحويلات للاعتمادات داخل نفس البرنامج أو داخل نفس الفصل، خلال دورة استثنائية يعقدها المجلس في أقرب دروة يعقدها المجلس، مشيراً إلى أن الحديث عن إمكانية استفادة هذه الجمعيات من هذه المنح برسم سنة 2022، هو قرار مجنب للصواب لأن المجلس الذي سيتقلد زمام الأمور هو من سيحدد طريق اشتغاله وفق الأولويات التي سيسيطرها المكتب الجديد.

السي^كر^يئ^س الرئ^يس: على أن السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان قد أبدى تشتبه بقراره القاضي بالموافقة على هذه الاتفاقيات خلال هذه الدورة كإطار مرجعي على أساس أن تكون أرض خصبة يشتعل عليها المجلس المقبل لصرف منح هذه الجمعيات تيمناً منه باستمرارية المفرق الإداري في أداء مهامه وفق الالتزامات والمقررات السابقة.

رشيد البخاح: وتفاعل مع النقاش الدائر بين السادة الأعضاء، تدخل السيد رشيد البخاح مستشار المجلس الذي خلص أن الحصيلة الرياضية طيلة هذه الولاية الانتدابية حصيلة بيضاء تقارب الصفر، حيث لم يستطع المجلس الحالي التغلب على أبسط مشاكل هذه الفرق الرياضية إذ غالباً ما يلبي نداءات هذه الفرق لمساعدتها في أداء تكلفة البنزين للتنقل صوب المدن المحاضنة للأنشطة الرياضية، كما أن المجلس قد أخفق في توفير البنية التحتية المساعدة في صقل مواهب شباب المدينة من ملاعب وقاعات رياضية كما هو الحال لبعض المدن المجاورة، ليضيف أنه كان من الأجر عدم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال الدورة لأن الجميع على علم تمام أن الجمعيات لن تتوصل بأية منحة خلال هذه السنة.

السي^كر^يئ^س الرئ^يس: وللهـ على تدخل السيد المستشار، تناول الكلمة السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان الذي عزى انعدام البنية التحتية الرياضية إلى المجالس السابقة التي لم تول أهمية كبرى للجانب الرياضي خلال سنوات تسيرها للمدينة، كما دافع السيد الرئيس عن حصيلته الرياضية في هذه الولاية مؤكداً مساندة المكتب الدائم لكافة الفرق الرياضية وتزويدها بوسائل النقل مع البنزين من وإلى المدن التي تحضن المنافسات الرياضية.

ابراهيم كدلولي: وعلى نفس المنوال ذهب السيد المستشار ابراهيم كدلولي الذي أقر هو الآخر بإمكانية القيام بتعديل الميزانية كما صرح به السيد النائب عمر بو^فيه، على أن ترك سلطة القرار للسلطة المختصة لاتخاذ القرار المناسب.

رشيد هرباز: ومن خلال مداخلته، فقد أكد السيد النائب الأول للسيد الرئيس رشيد هرباز أن الميزانية التي صادق عليها المجلس لا يملك سلطة التصرف فيها في ظل هذه الظروف الصحية كما أنها تستند الحصول على الإذن لصرفها مع فرض نسبة 50% وذلك بعد مفاوضات عسيرة.

وفي هذه الأثناء تدخل السيد عمر بو^فيه النائب الثاني للرئيس مقاطعاً المتتدخل مصراً أن ذلك هو العبث بعينه، ليدخل في مشادات كلامية مع السيد الرئيس حول سمو القانون التنظيمي 113.14 في ظل حالة الطوارئ المعتمدة حالياً

بكمال تراب المملكة، حيث أكد السيد الرئيس على ضرورة احترام تراتبية السلطة داخل الدولة في ظل حالة الطوارئ حيث يعمل رجل السلطة على تمثيل السلطة المركزية في الجماعات الترابية والعمل باسم الحكومة على تطبيق القانون وتنفيذ النصوص التنظيمية للحكومة وقراراتها، فيما أكد السيد النائب أفاد أن السيد العامل قد أنيطت له فقط تدابير الشرطة الادارية.

رشيد هرباز: بعدها مباشرة، تدخل السيد النائب الأول للرئيس رشيد هرباز قصد استكمال مداخلته حيث أجاب

أحد المتدخلين عن المغربي من وراء إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة، حيث ذكر عموم أعضاء المجلس بسيرورة هذا الملف بدءاً بالاجتماع الأخير الذي جمع ممثلي هذه الجمعيات مع رئاسة المجلس، حيث تم التأكيد على ضرورة دراستها في المجلس التداوily، غير أن الاشكال تم عند توصل الإدراة الجماعية بمراسلة من قبل السلطة الاقليمية وذلك بعد مرور الآجال القانونية المحددة في المادة 38 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلقة بالجماعات، التي توضح بالملموس أن إبرام اتفاقيات التعاون والشراكة مع جماعات ترابية أخرى أو مع الادارات أو المؤسسات العمومية أو مع الجمعيات أو مع الفاعلين الاقتصاديين الخواص يتم "... شرط أن يتعلق الأمر بإنجاز نشاط أو مشروع ذيفائدة مشتركة بين أطراف الاتفاقية وأن يدخل ضمن الاختصاصات الذاتية للجماعات الترابية الموقعة عليها".

عزيز بزايو: وفي إطار نقطة نظام تدخل المستشار عزيز بزايو الذي طلب من السيد الرئيس العمل على

ضبط تسيير الجلسة وتجنب الحوارات الثنائية حتى يتمكن جميع الأعضاء من استيعاب مضمون المداخلات.

السيد الرئيس: عوداً على بدء أشار السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن الجمعيات المعنية هي من تقدمت

بطلباتها قصد عقد اتفاقية شراكة مع المجلس، وقد تفاعلت معها رئاسة المجلس ايجاباً، حيث قامت بتضمينها بجدول أعمال هذه الدورة حتى يتسمى دراستها من قبل المجلس التداوily كما جرت به العادة، وللمجلس الموقر واسع النظر يضيف السيد الرئيس، كما أكد من جهته وبصفته رئيساً للمجلس الجماعي لمدينة سيدي افني (أكدي) مما لا يدع مجالاً للشك استحالة تخصيص أية منحة لهذه الجمعيات في ظل الظروف الراهنة التي فرضت على الوزارة الوصية استصدار دوريات أو قفت مفعول البند المخصص لدعم الجمعيات من ميزانية الجماعة، داعياً عموم أعضاء المجلس إلى عدم ايهام ممثلي هذه الجمعيات وذلك لتحقيق مأربهم السياسية الضيقة.

أكدي اشنيدن: على أن السيد المستشار ادريس اشنيدن قد أحاط علماً السيد الرئيس عزم مجموعة من

المؤسسات المنتخبة بجهة كلميم واد نون على صرف منح الجمعيات النشطة على مستوى الاقليم كجمعية القصور الكلوي، مستغرياً في ذات الصدد منع صرف هذه المنح بجماعة سيدي افني.

السيد الرئيس: وللتعليق على مداخلة السيد المستشار أوضح السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان أن جميع

الاعتمادات الخاصة بالمنج تخصيص مقتضيات مذكرة وزير الداخلية عدد 17684 بتاريخ 21 شتنبر 2020 بشان إعداد وتنفيذ ميزانيات الجماعات الترابية 2021 .

عمر بوعبة: ثم أعطيت الكلمة للسيد عمر بوفيم النائب الثاني للرئيس ليوضح أن جميع الاتفاقيات المبرمة ما بين

الجماعات والجمعيات الحاملة للمشاريع تستوجب تدخلاً آنياً للقطاع الوصي بها من أجل المراقبة والتفعيل، عكس المنج والمساعدات التي يؤطرها القانون التنظيمي 113.14 المتعلقة بالجماعات خاصة المادة 92 منه من خلال مقرر للمجلس يحدد فيه الجمعيات المستفيدة وكذا المبلغ الجزافي المخصص لها، كما أكد أن سبب عدم التأشير على صرف منح جهة كلميم واد نون مرده إلى السلطة الولائية التي طالبتم بالشركاء من القطاعات الوصية قصد إخراج هذه المشاريع إلى أرض الواقع، ليعود ويقترح أحد الحلول للخروج من هذه النكسة التي أصابت الرياضة بالمدينة على حد تعبير المتدخل حيث وافق على مقترح السيد الرئيس القاضي بالصادقة على هذه الاتفاقيات مع وجوب تعديل الميزانية.

السي^د الرئ^{يس}: ومن هذا المنطلق وافق السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان على المقترن الداعي إلى المصادقة على

هذه الاتفاقيات شرط تضمين تعديل ميزانية السنة المالية 2021 بقرار المجلس على أساس أن تعقد دورة استثنائية في هذا الشأن وذلك في أقرب وقت ممكن، بعد ذلك قام بتذكير السادة الأعضاء بقيمة المنحة المخصصة لكل جمعية على حدة كما

يلي:

الجمعيات المستهدفة	قيمة المنحة بالدرهم
1- ونادي اتحاد شباب سيدى افني لكرة القدم	170.000.00 درهم
2- الجمعية الخيرية الاسلامية	50.000.00 درهم
3- جمعية الاتحاد الاعماراني الرياضي لكرة اليد	40.000.00 درهم
4- جمعية ازنكاض سيدى افني ايت باعمران لألعاب القوى	60.000.00 درهم
5- جمعية نادي افني للكرة الحديدية	15.000.00 درهم
6- جمعية نادي الاتحاد الرياضي الاعماراني لكرة القدم النسوية	40.000.00 درهم
7- الجمعية الافناوية لكرة السلة	80.000.00 درهم
8- جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك	20.000.00 درهم
9- جمعية قدماء لاعبي كرة القدم	20.000.00 درهم
10- جمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة	25.000.00 درهم
11- جمعية الايروبيك واللياقة البدنية	10.000.00 درهم

نص الاتفاقيات المدين

اتفاقية شراكة وتعاون

ما بين

جماعة سيدي افني

و

ونادي اتحاد شباب سيدي افني لكرة القدم

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 02-09-441 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتتم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب نادي اتحاد شباب سيدي افني لكرة القدم بتاريخ 14 يناير 2021.
- بناء على مداوللة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر مائلي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين نادي اتحاد شباب سيدى افني لكرة القدم من تأطير الانشطة الرياضية طبقا للأخلاق والقواعد القانونية والتقنية الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محليا ووطنيا. وفي هذا الإطار تتعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزム جماعة سيدى افني بدعم نادي اتحاد شباب سيدى افني لكرة القدم بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 170.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادي:

- ✓ إن النادي يلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن النادي يلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ يتعهد النادي بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائيا لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا ثبتت له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ **بالنسبة للنادي:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار يتخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ ان جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحببي.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

- ✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون.

.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس نادي اتحاد شباب سيدي افني لكرة القدم

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

❖ هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

❖ مع تسجيل دعوة السيد:

- ✓ سعيد لاشكر .

مقرر عدد: 10 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني ونادي اقليم شباب سيدي افني لكرة القدم

ـ إن مجلس جماعة سيدى افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

تاریخ: الخميس 06 مای 2021.

النظامي 113.1 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

¹⁵ دراسة المحلس، للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني ونادي

اتحاد شاب سدي افني لكرة القدم.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموقفيـن : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوغيـم - ثورية المرافق - عزيـز بوقـشـاب - الحسن لـكـواـس - الحسين المـزـدوـغـي - اـحمدـ الـكـزار - عـزيـزـ بـزاـيو - سـعـيدـ لـاشـكـر - فـاطـمـ الزـهـراءـ صـادـقـ لـاشـكـرـ . رـشـيدـ الـبـطـاح - فـاطـمـةـ بـنـطـالـب - عـمارـ بـهـوشـ - مـحـمـدـ اـيجـوـيـ اـدـرـيـسـ اـشـنـيـضـ اـبـرـاهـيمـ كـدـلـوـيـ اـبـرـاهـيمـ زـوـيـكـةـ سـعـيدـ

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقرار ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني ياجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني ونادي اتحاد شباب سيدي افني لكرة القدم كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكن المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النحو ة الحادية عشرة

الكرامة والمصلحة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدى
افتوى وجمعية التغیرية الاسلامية

العـرض

السيد الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين الجمعية الخيرية الإسلامية المسجل تحت عدد 204 بتاريخ 21 يناير 2021، حيث قمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعدیل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

الجمعية الخيرية الإسلامية

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- ▶ بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- ▶ بناء على طلب الجمعية الخيرية الإسلامية بتاريخ 21 يناير 2021.
- ▶ بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر مالي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية الى تعزيز التعاون والعمل في المجال الاجتماعي ما بين جماعة سيدى افني والجمعية الخيرية الإسلامية. وفي هذا الإطار تتعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على أحسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزم جماعة سيدى افني بدعم الجمعية الخيرية الإسلامية بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 50.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات الجمعية:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر في سبيل النهوض بظروف ووضعية النزلاء المقيمين بدار الطالب والاهتمام بهذه الفئة من حيث الاستقبال والإقامة والتغذية وكل ما له صلة بحياتهم اليومية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت الجمعية بصرفها.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائيا لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف الجمعية .
 - ❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الجبي.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاد الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون.

سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس الجمعية الخيرية الإسلامية

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 11 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الخيرية الاسلامية

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الخيرية الاسلامية.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقيـن : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبيان - رشيد هرباز - عمر بوهيم -- ثورية المراافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواوس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجمي- ادريس اشنيلـ ابراهيم كدلويـ ابراهيم زويكـةـ سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الرافضـين : لا أحد.

- عدد الممتنعـين عن التصويـت : لا أحد.

بقرر ما يلي:

ـ صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الخيرية الاسلامية كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لكواوس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فيبيان

النحو ة الثانية عشرة

الدراسة والمصالحة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الاتصال الباعمراني الرياضي لكرة اليد

العرض

السيد الرئيس:تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية الاتحاد الباعمراني الرياضي لكرة اليد المسجل تحت عدد 880 بتاريخ 16 مارس 2021، حيث قمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص الاتفاقية المبين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم 1-85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113-14 المتعلق بالجماعات.
- ▶ بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- ▶ بناء على طلب جمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد بتاريخ 16 مارس 2021.
- ▶ بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر مالي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية .

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد من تأطير الانشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتقنية الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلية ووطنياً. وفي هذا الإطار تعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية الاتحاد الباعمراني الرياضي لكرة اليد بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 40.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادي:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسيير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفنية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تتتعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس: فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ **بالنسبة للجمعية:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبلي.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاد الحلول الحببية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون

.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية الاتحاد الرياضي الباعماني
لكرة اليد

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 12 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد

= إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوهيم - ثورية المرافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجموي - ادريس اشنيدب - ابراهيم كدلولي - ابراهيم زويكة - سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة اليد كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النحو ة الثالثة عشرة

الدراسة والصلة علم اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي
افني وجمعية ازنكاشر سيدي افني ايت باعمران للأعمال القوية

العرض

السي^كي الرئي^س: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين وجمعية ازنكاشر سيدي افني ايت باعمران للأعمال القوية المسجل تحت عدد 881 بتاريخ 16 مارس 2021، حيث تمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التدابلي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحين



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية ازنكااض سيدي افني ايت باعمران لألعاب القوى

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب جمعية ازنكااض سيدي افني ايت باعمران لألعاب القوى بتاريخ 16 مارس 2021.
- بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقرر مايلي:

البند الاول: أهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية ازنكااض سيدى افني ايت باعمران لألعاب القوى من تأطير الانشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتقويم الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تللزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية ازنكااض سيدى افني ايت باعمران لألعاب القوى بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 60.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادي:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا ثبتت له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار يتخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبـي.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

- ✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية ازنكااض سيدي افني ايت باعمران لألعاب القوى

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 13 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية ازنكاش سيدى افني ايت باعمران لأنلعاب القوى

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المحسّن في إطار الدورة العادلة لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 1111 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية ازنكاش سيدى افني ايت باعمران لأنلعاب القوى.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

ـ عدد الأعضاء الحاضرين : 19

ـ عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوقيم -- ثورية المراقب - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجوبي - ادريس اشنيل - ابراهيم كدلوي ابراهيم زوبك - سعيد لاشكر.

ـ عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

ـ عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بـ إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية ازنكاش سيدى افني ايت باعمران لأنلعاب القوى كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المونحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لکواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فييان

النقطة الرابعة عشرة

الدراسة والمحاكمة على اتفاقية شراكة بين جماعة ميدري
افني وجمعية نادي افني لكرة الحديدية

العرض

السيك الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية نادي افني لكرة الحديدية المسجل تحت عدد 891 بتاريخ 17 مارس 2021، حيث قمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص الاتفاقية المبين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية نادي افني للكرة الحديدية

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- ▶ بناء على المرسوم رقم 02-09-441 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- ▶ بناء على طلب جمعية نادي افني للكرة الحديدية بتاريخ 17 مارس 2021.
- ▶ بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

یقروں مایلی:

البند الاول: اهداف الاتفاقية .

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية نادي افني لكرة الحديدية من تأثير الانشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتلقينية الجاري بها العمل وتنظيم ملتقىات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الهدف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تتبعه جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على أحسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزيم جماعة سيدي افني بدعم جمعية نادي افني لكره الحديدية بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 15.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تتلزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفنية.
 - ✓ إن الجمعية تتلزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
 - ✓ تتعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدىء تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تحديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس: فسخ الاتفاقية.

- ❖ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدي افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ **بالنسبة للجمعية:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الجبى.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون .

.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية نادي افني لكرة الحديدية

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحلبي.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 14 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افني لكرة الحديدية

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افني لكرة الحديدية.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوغيم -- ثورية المرافق - عزيز بوقشاب - الحسن ل Kovas - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجمي - ادريس اشنيل - ابراهيم كدلولي - ابراهيم زويكة - سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

مقرر ما يليه

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افني لكرة الحديدية كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة الخامسة عشرة

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة ميدوايني وجمعية نادي الاتصال الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية.

العرض:

السيك الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية نادي الاتصال الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية المسجل تحت عدد 890 بتاريخ 17 مارس 2021، حيث تمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم حول بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 15-85-1 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتتم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب جمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية بتاريخ 17 مارس 2021 .
- بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر مالي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية من تأطير الانشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتكنولوجيا الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تتعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تللزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 40.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادي:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسيير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفنية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تتعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس: فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ **بالنسبة للجمعية:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبـي.

البند السابع:

✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع وانتاشير عليها طبقاً للقانون
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية نادي الاتحاد الرياضي
الباعمراني لكرة القدم النسوية.

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليل.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 15 بتاريخ: الخميس 06 مايو 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادلة لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية. •

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت عن ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوقيم -- ثورية المرافق - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجمي- ادريس اشنيل- ابراهيم كدلولي- ابراهيم زويكة- سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الراضيين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الاتحاد الرياضي الباعمراني لكرة القدم النسوية، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمهين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لکواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فيبان

النقطة الملامسة حشرة

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي
افني والجمعية الافتاوية لكرة السلة

العرض

السيد الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين الجمعية الافتاوية لكرة السلة المسجل تحت عدد 911 بتاريخ 18 مارس 2021، حيث تمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التدابي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

الجمعية الافناوية لكرة السلة

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب الجمعية الافناوية لكرة السلة بتاريخ 18 مارس 2021.
- بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

پقرر مایلی:

البند الاول: اهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين الجمعية الافناوية لكرة السلة من تأثير الاشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتكنولوجيا الجاري بها العمل وتنظيم ملتقى وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تتتعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على أحسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افنى.

تلزム جماعة سيدى افني بدعم الجمعية الافناوية لكرة السلة بالوسائل المالية من خلال دعم مالى سنوي من ميزانية الحمامية يحدد قدره في مبلغ 80.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفنية.
 - ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
 - ✓ تتعدد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدىء تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها و يتم تحديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس: فسخ الاتفاقيّة.

- ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدي افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادي .
 - ❖ **بالنسبة للجمعية:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار يتخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس حماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ ان جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الجبى.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبدأ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس الجمعية الافناوية لكرة السلة

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 16 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الافناوية لكره السلة

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الافناوية لكره السلة.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فبيان - رشيد هرباز - عمر بوهيم -- ثورية المرافق - عزيز بوقساب - الحسن لکواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجمي - دريس اشنيد - ابراهيم كدلوي - ابراهيم زويكة - سعيد لشكر.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

مقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجمعية الافناوية لكره السلة كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لکواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فبيان

النحو ة السابعة عشرة

**الدراسة والمحاكمة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيكي
افنيو وجمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك**

العـرض:

السيـد الرئـيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك المسجل تحت عدد 927 بتاريخ 19 مارس 2021، حيث قمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك بتاريخ 19 مارس 2021.
- بناء على مداولنة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر ماليسي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك من تأطير الادشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتقاليد الجارى بها العمل وتنظيم ملتقى وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تللزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 20.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتخمير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبدأ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادى .
 - ❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار يتخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبى.

البند السابع:

✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية نادي افنييون للكراطي وفنون
الحرب والايروبيك

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليل.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 17 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية

ـ نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك.

ـ بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموفقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوغيم -- ثورية المراقب - عزيز بوقشاب - الحسن لوكواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاسكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجوبي- ادريس اشنيل- ابراهيم كدلولي- ابراهيم زويكة- سعيد لاسكر.


- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

مقرر ما تليه:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بـالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي افنييون للكراطي وفنون الحرب والايروبيك مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف الممتلكات لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لوكواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فيبان

النقطة الثامنة عشرة

**الدراة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جملة سيدى
افتو وجمعية قدماء لاعبي كرة القدم**

العرض:

السيد الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية قدماء لاعبي كرة القدم المسجل تحت عدد 994 بتاريخ 25 مارس 2021، حيث ثمنت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفر النقاش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المحينة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية قدماء لاعبي كرة القدم

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب جمعية قدماء لاعبي كرة القدم بتاريخ 25 مارس 2021.
- بناء على مداوللة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر مالي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية الى تمكين جمعية قدماء لاعبي كرة القدم من تأطير الانشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتكنولوجيا الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تتعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلتزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية قدماء لاعبي كرة القدم بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 20.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتفصيل مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تتعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويبتدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.

❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادى .

❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبى.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

- ✓ ينتهي العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية قدماء لاعبي كرة القدم

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 18 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية قدماء لاعبي كرة القدم

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية قدماء لاعبي كرة القدم.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

ـ عدد الأعضاء الحاضرين : 19

ـ عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحيم فبيان - رشيد هرباز - عمر بوهيم -- ثورية المراقب عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجوبي-دريس اشنيدض - ابراهيم كدلوي- ابراهيم زويكة- سعيد لاشكر.


- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية قدماء لاعبي كرة القدم كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكن المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لكواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحيم فبيان

النقطة التاسعة عشرة

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي
افني وجمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة

العرض

السي^د الرئي^س: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن فيبان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين جمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة المسجل تحت عدد 1026 بتاريخ 29 مارس 2021، حيث تمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفرا النقااش الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المدين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم 15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- ▶ بناء على المرسوم رقم 441-09-02 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ▶ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات بناء على طلب جمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة بتاريخ 29 مارس 2021.
- ▶ بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقرر مايلي:

البند الاول: اهداف الاتفاقية .

تهدف هذه الاتفاقية إلى تمكين جمعية نادي الصحراء لركرة الصحراء والبيئة من تأطير الأنشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتقاليد الجارى بها العمل وتنظيم ملتقى وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلها ووطنياً. وفي هذا الإطار تتبع جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على احسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلتزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية نادي الصحراء لركرة الصحراء والبيئة بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحد قدره في مبلغ 25.000.00 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافاة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لتبرير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تتبع جماعة سيدى افني جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويكتفى تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية .
 - ❖ بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادى .
 - ❖ بالنسبة للجمعية: تفسخ هذه الاتفاقية بقرار يتخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحبى.

البند السابع:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

- ✓ يبتدئ العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون
.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 19 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوفيم - ثورية المرافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايجوي - دريس اشنيل - ابراهيم كدلوي - ابراهيم زويكة - سعيد لشكر.


- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

يقر ما تالي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية نادي الصحراء للركمجة والبيئة كما هي واردة بالمحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لكواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فيبان

النقطة العشرون

**الدراة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي
افني وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية**

العرض:

السيئ الرئيسي: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أوضح أن رئاسة المجلس قد توصلت بطلب عقد شراكة بينها وبين وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية المسجل تحت عدد 1100 بتاريخ 05 أبريل 2021، حيث قمت دراسته من قبل مكتب المجلس، ليحال بعدها على أنظار المجلس التداولي إذ أسفرا الناشد الدائر على موافقة الأعضاء الحاضرين بالإجماع على إبرام هذه الاتفاقية بعد القيام بتعديل في الميزانية الجماعية في أقرب دورة يعقدها المجلس. بعدها طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس بسط مداخلاتهم بخصوص بنود الاتفاقية المحينة طبقاً لتوصيات أعضاء المجلس كما يلي:

نص اتفاقية المدين

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سيدي افني
جماعة سيدي افني

اتفاقية شراكة وتعاون

مابين

جماعة سيدي افني

و

جمعية الايروبيك واللياقة البدنية

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113-14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 02-09-441 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 موافق (03 يناير 2010) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.02.206 الصادر في جمادى الأولى 1423 الموافق 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم : 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نوفمبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.
- بناء على طلب جمعية الايروبيك واللياقة البدنية بتاريخ 05 أبريل 2021.
- بناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني المنعقد في إطار دورته العادية لشهر ماي 2021.

يقر ما يلى:

البند الاول: أهداف الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تمكن جمعية الايروبيك واللياقة البدنية من تأطير الأنشطة الرياضية طبقاً للأخلاق والقواعد القانونية والتقنية الجاري بها العمل وتنظيم ملتقيات وانشطة لفائدة شباب الجماعة ونشر الوعي الرياضي وكذا التعاون مع الاندية والجمعيات التي لها نفس الاهداف محلياً ووطنياً. وفي هذا الإطار تعهد جماعة سيدى افني بتخصيص كافة أوجه الدعم للجمعية قصد تسهيل مأموريتها وتشجيعها للحصول على أحسن النتائج الممكنة.

البند الثاني : التزامات جماعة سيدى افني.

تلزم جماعة سيدى افني بدعم جمعية الايروبيك واللياقة البدنية بالوسائل المالية من خلال دعم مالي سنوي من ميزانية الجماعة يحدد قدره في مبلغ 10.000 درهم.

البند الثالث : التزامات النادى:

- ✓ إن الجمعية تلتزم بالعمل الجدي والمثمر من أجل تمثيل المدينة في المجال الرياضي أحسن تمثيل وأن تقوم بتسخير جميع مقدراتها لخدمة هذه الرياضة الفتية.
- ✓ إن الجمعية تلتزم بموافقة الجماعة بتقرير مفصل مؤشر عليه من طرف محاسب مختص لترير النفقات التي قامت بها طيلة الموسم الرياضي.
- ✓ تعهد الجمعية بالمساهمة في جميع الأنشطة الاحتفالية التي تنظمها الجماعة بمناسبة الأعياد الدينية والوطنية وذلك بتقديم عروض وخوض بطولات في هذا المضمار.

البند الرابع : مدة الاتفاقية :

- ✓ تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة 03 سنوات، ويتبدئ تطبيقها من اليوم الموالي لتاريخ المصادقة عليها ويتم تجديدها تلقائياً لنفس المدة.

البند الخامس : فسخ الاتفاقية.

- ✓ يمكن للأطراف فسخ هذه الاتفاقية في الحالات التالية.
 - ❖ **بالنسبة للمجلس الجماعي لسيدى افني** تفسخ بقرار متخذ في احدى دوراته العادية او الاستثنائية دون قيد او شرط اذا تبين له تجاوزات في التسيير وعدم القيام بالواجب والتقصير من طرف النادى .
 - ❖ **بالنسبة للجمعية:** تفسخ هذه الاتفاقية بقرار متخذ من طرف المكتب ويرسل بالبريد المضمون الى رئيس جماعة سيدى افني مع تقديم تبريرات لذلك.

البند السادس:

- ✓ إن جميع المنازعات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم الرجوع فيها إلى الحوار الحي.

البند السادس:

- ✓ في حالة نشوب نزاع واستنفاذ الحلول الحبية بين الطرفين يتم اللجوء إلى المركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء.

البند الثامن:

- ✓ ينتهي العمل بهذه الاتفاقية فور التوقيع والتأشير عليها طبقاً للقانون

.....
سيدي افني في:

رئيس المجلس الجماعي:

رئيس جمعية الايروبيك واللياقة البدنية

صودق عليها من طرف عامل اقليم سيدي افني

المناقشة:

ونظراً لعدم تسجيل أي مداخلة من قبل السادة الأعضاء، أحال السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 20 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية

ـ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الممتنع عن التصويت : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوهيم -- ثورية المراافق - عزيز بوقشاب - الحسن لكواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجموي- دريس اشنيدض- ابراهيم كدلوي- ابراهيم زويكة- سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الراضيين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

يقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني وجمعية الايروبيك واللياقة البدنية كما هي واردة بصلب المحضر أعلاه، مع تعديل ميزانية 2021 في إطار دورة استثنائية لاحقة، وذلك من أجل تمكين المصالح الجماعية المختصة من اتخاذ الاجراءات المتعلقة بصرف المنحة لفائدة هاته الجمعية.

توقيع كاتب المجلس



توقيع رئيس المجلس



النقطة الواحدة والعشرون

**إعادة دراسة إمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون
عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ**

العــــــــــــرــــر:

السيدي الرئيس: تناول الكلمة السيد عبد الرحمن في بيان الذي أن هذه النقطة المتعلقة بدراسة الإمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ، قد سبق وأن أدرجت بجدول أعمال دوري دجنبر الاستثنائية لسنة 2020 حيث اتفق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على بتأجيل هذه النقطة إلى حين الاطلاع بشكل جيد على حياثات الموضوع من جميع جوانبه، كما تم تضمينها بدورة فبراير العادية لسنة 2021، وتم المصادقة عليها بإجماع الأعضاء الحاضرين على ترك البث في هذه النازلة للقضاء، غير أن السلطة الإقليمية قد راسلت المصالح الجماعية حول هذا الملف قصد إعادة دراسة إمكانية تعويض المعنى بالأمر الذي طلب بتفعيل الالتزام الموقع بينه وبين رئيس المجلس السابق حيث التزم بموجبه الجماعة بمعية السلطة الإقليمية بتعويضه، ثم عمل السيد الرئيس على تلاوة الفصل الأول من هذا الالتزام كالتالي:

الفصل الأول: يمقتضى هذا العقد تلزم بلدية سيدي افني الممثلة في شخص رئيسها المشار هويته أعلاه بتعويض الطرف الثاني بالاستفادة من القطعة الأرضية التي ستحدث على العقار ذو مطلب التحفظ عدد: 09/15485 والتي تعتبر امتداداً للمنطقة الصناعية حرف (أ) والمحاذية للمولد الكهربائي بعد الأدلة بالوثائق المثبتة ملكية العقار أو عقد كراء أو حكم قضائي نهائي.

بعدها مباشرة طلب السيد الرئيس من عموم أعضاء المجلس الاطلاع على تقرير اللجنة التي انكبت على دراسة هذه النقطة على أساس أن يترك المجال لهم لمناقشتها هذا الملف كما يلي:

تقرير اللجنة

النقطة التاسعة: إعادة دراسة إمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ

وبخصوص هذه النقطة المتعلقة بإعادة دراسة إمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ، أكد السيد علي مازن رئيس مكتب التواصل أن المصالح الإقليمية قد طالبت مرة أخرى بضرورة التداول حول بشأن النقطة، معززاً تدخله هذا بنص الرسالة العاملية التي توصلت بها المصالح الجماعية في هذا الإطار حيث أفاد: "..... فيما يتعلق بالنقطة الثانية بدراسة إمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ، فإن المجلس اتخذ مقراراً يقضي بترك البث في هذه النازلة للقضاء في تجاهل تام للالتزام الموقع من طرف رئاسة المجلس في الموضوع، وفي هذا الإطار أذركم أن المعنى بالأمر لحاله هو وبقي الورثة عن طريق أحد الورثة السيد عبد الرحمن اصطيفية للمطالبة بتنفيذ الالتزام وليس المطالبة بالتعويض عن الاعتداء المادي الذي طال عقاره، وقد ذهب القضاء الإداري ابتدائياً في اتجاه رفض طلبه لكون العقار موضوع الالتزام لا يدخل ضمن الملك الجماعي الخاص ذلك أن الجماعة التزمت بمعية هذه السلطة بتعويض المعنى بالأمر الذي ساهم طوعية في

مشروع تثنية طريق الشاطئ المعنى بالأمر، ليتبين بعد ذلك أن العقار ليس في ملكيتها وعليه أطلب منكم تسوية هذه الوضعية في أقرب دورة يعقدها المجلس لتفادي إثقال كاهل الجماعة بمبالغ مالية كبيرة قد تنتج عن سلك المعنى للمساطر القضائية المناسبة، هذا وتتجدر الاشارة إلى أن النقاش الدائر بين أعضاء اللجنة قد انصب في اتجاه التمسك بالقرار الذي اتخذه عموم أعضاء المجلس في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2021.

وبعد أخذ ورد، اتفق أعضاء اللجنة بالإجماع على تبني مقرر المجلس المتخذ خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 القاضي بترك البث في هذه النازلة للقضاء.

المناقشة:

السيد الرئيس: وبعد الانتهاء من تفحص تقرير لجنة التعمير و كذا الاطلاع على نص الالتزام الموقع بين جماعة سيدى افني والسيد عبد الرحيم صطيحة الذي ينوب عن السيد البشير حسون، أكد السيد الرئيس عبد الرحمن في بيان استعداد رئاسة المجلس بتعويض المعني بالأمر من أجل الطyi النهائي لهذا الملف، بشرط إدائه بما يفيد تملكه لهذا العقار، مع ضرورة التريث إلى حين صدور الحكم النهائي نظراً لنشوب نزاع قضائي حول هذه الأرض بين جماعة سيدى افني والأملاك المخزنية ومجموعة من الخواص، وعلى هذا الأساس التمس السيد الرئيس من السادة الأعضاء تأجيل البث في هذه النقطة إلى حين الأدلة بما يفيد تملك العقار وصدور الحكم القضائي النهائي.

رئيس هرباز: وتماشيا مع مداخلة السيد الرئيس، أوضح السيد رشيد هرباز النائب الأول للرئيس أن هذه النازلة تشبه حالة المدعو أمحمد نادم لأنها تتحدث عن التعويض عن وعاء عقاري لم يعد الآن في ملكية الجماعة نظراً لتواجده بالقرب من مقر عمالة الإقليم.

ابراهيم كدلول: ومن جانبه تساءل السيد ابراهيم كدلولي مستشار المجلس حول المغزى من وراء إعادة دراسة هذه النقطة من جديد وهي التي اتخذت في حقها أكثر من مقرر جماعي.

عمر بوفيه: على أن السيد عمر بوفيه النائب الثاني للرئيس الذي قد عارض مقترح التأجيل، حيث ألح على رفض الاستجابة لطلب المعني بالأمر تماشيا مع منطق الفصل الأول من الالتزام الموقع بين الطرفين، حيث اشترط الإدلة بالوثائق المثبتة ملكية العقار أو عقد كراء أو حكم نهائي كحلول واقعية لتجاوز هذا الملف الذي عمر طويلاً.

"تأسساً على ما سبق، استقر قرار السادة الأعضاء على رفض تعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ إلى حين الإدلة بالوثائق المثبتة ملكية العقار أو عقد كراء أو حكم نهائي".

بعدها أحال السيد الرئيس عبد الرحمن فيبيان هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 21 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: إعالة كرامة الإمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ

= إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 92 و 94 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: إعادة دراسة الإمكانية المتاحة لتعويض السيد البشير حسون عن البقعة الأرضية التي شملها مشروع تثنية طريق الشاطئ.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء المواقفين : 00

- عدد الأعضاء الرافضين : 19 وهم السادة : عبد الرحمن فييان - رشيد هرباز - عمر بوقيم - ثورية المراافق - عزيز بوقشاب - الحسن لکواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش - محمد ايحوي-دريس اشنیض - ابراهيم كدلولي- ابراهيم زویكة- سعيد لاشكر.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

يقر ما يلي:

رفض المجلس الجماعي مدينة سيدي افني باجماع أعضائه الحاضرين تعويض السيد البشير حسون في الوقت الراهن مadam المعنى بالأمر لم يدل بما يفيد تبؤث ملكيته للعقار المراد التعويض عنه، طبقاً للالتزام المؤرخ 24 مارس 2011 الموقع بينه وبين المصالح الجماعية، ولكن هذه النازلة معروضة على أنظار المحكمة جراء النزاع الحاصل بشأنها بين أملاك الدولة والخواص والجماعة.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لکواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فييان

النقطة الثانية والعشرون

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئة، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لمارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني

العرض:

السيد الرئيس: وبخصوص هذه النقطة، فقد أوضح السيد الرئيس أن المصالح الجماعية قد توصلت بطلب مسجل تحت عدد 1251 بتاريخ 16 أبريل 2021، قصد عقد شراكة وتعاون بين جماعة سيدي افني والعصبة الجهوية كلميم واد نون المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم من أجل تهيئة وإصلاح وتجهيز ملعب سماراسو لمارسة كرة القدم. ثم طلب من الأسادة الأعضاء تفحص تقرير اللجنة الثقافية التي عملت على دراسة هذه النقطة كالآتي.

تقرير اللجنة

► النقطة الثالثة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئة، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لمارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني.

تناول الكلمة السيد رشيد هرباز عضو اللجنة الذي عمل على تلاوة نص الاتفاقية أدناه كما يلي:



الجامعة الملكية

المملكة المغربية



جماعة سidi افني

اتفاقية الشراكة

لتهيئة، إصلاح، تجهيز وإستغلال ملعب لممارسة كرة القدم

بجماعة سidi افني -إقليم سidi افني-

اتفاقية الشراكة لإصلاح و تجهيز واستغلال ملعب
لممارسة كرة القدم بجماعة سidi افني -إقليم سidi افني-

بين الأطراف التالية:

- جماعة سيدى افني - إقليم سيدى افني -
- الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم.

تمهيد



- بناء على دستور المملكة المغربية الذي يشير في مادته 31 الى: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتسهيل اسباب استقادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من التربية البدنية، انسجاما مع مضمون الرسالة الملكية، الموجهة الى المشاركون في المناظرة الوطنية للرياضة المنعقدة بالصخيرات ايام 24 و 25 شوال 1429 هـ الموافق ل 24 و 25 اكتوبر 2008، والتي وضعت استراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهداء بها من اجل النهوض بالرياضة الوطنية.
- بناء على الظهير الشريف رقم واعتبارا للظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المادة 85 من القانون رقم 30.09 المتعلق بال التربية البدنية والرياضة المصدق عليه بالظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 اغسطس 2010).
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 03-687 الصادر في 20 مارس 2003 المتعلق بتفويض الاختصاصات للسادة عمال العمالات والأقاليم.
- تنفيذا لاتفاقية الإطار لإنجاز برنامج تأهيل البنية التحتية لكرة القدم الوطنية والبرمجة بين وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الشباب والرياضة ووزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بتاريخ 4 يونيو 2014.

○ بناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة سidi افني -إقليم سidi افني - في دورته العادية لشهر ماي 2021 المنعقدة يوم 06 ماي 2021.

تم الإتفاق بين:

- جماعة سidi افني ممثلة في شخص رئيسها.
- الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم ممثلة في شخص رئيسها.

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية:

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدين من أجل إحداث وإصلاح وتجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بالجماعة المعنية وكذا الشروط العامة لتدبيره وتسويقه، وذلك لتعزيز البنية التحتية الرياضية بالجماعة والتشجيع على ممارسة كرة القدم.

المادة 2: مكونات المشروع:

يتكون المشروع من:

- تجهيز ملعب كرة القدم الموجود بالجماعة موضوع الاتفاقية بالعشب الاصطناعي.
- انجاز المرافق الضرورية لاستغلال الملعب موضوع الاتفاقية (المرافق الصحية، مستودعات الملابس، مخازن اللوازم الرياضية،...)
- توفير الربط بشبكة التزويد بالماء والكهرباء بقوة 380 فولط.
- توفير الماء الساخن بمستودع الملابس.
- توفير شبكة التطهير بجوانب الملعب.
- انجاز السور الخارجي للملعب بعلو 2.50 متر.
- تهيئة وتعبيد مدخل الملعب.

المادة 3: التزامات جماعة سidi افني

تلزم الجماعة بما يلي:

1- الإنجازات:

- انجاز المرافق الضرورية لضمان السير العادي لمعلم كرة القدم الموجود بالجماعة موضوع الاتفاقية (المرافق الصحية، مستودعات الملابس، مخازن اللوازم الرياضية، الرباط بشبكة الماء والكهرباء).
- توفير الربط بشبكة التزويد بالماء والكهرباء بقوة 380 فولط.
- توفير الماء الساخن بمستودع الملابس.
- توفير شبكة التطهير بجوانب الملعب.
- بناء مدرجات لتوفير مقاعد على ستة صفوف على الأقل بمكان داخل الملعب.
- تهيئة وتعبيد مدخل الملعب.

2- شروط استغلال الملعب:

- القيام بحراسة الملعب وكذا جميع المعدات والتجهيزات المتوفرة لديه.
- السهر على حسن استغلال العشب خلال فترة الضمان.
- التكفل بمصاريف صيانة العشب بعد فترة الضمان المتعاقد عليها في دفتر تحملات الأشغال المنوطة بالجامعة الملكية المغربية لكرة القدم.
- احترام شروط وتوجيهات الاستغلال والاستعمال المتضمنة في الدليل الذي ستتوفره المقاولة التي ستضع العشب الاصطناعي.
- هذه الشروط والتوجيهات ستبيّن على لوحة تلصق على مدخل الملعب.
- احترام المدة القصوى لاستعمال الملعب والمحددة في 35 ساعة في الأسبوع.
- استعمال الملعب يقتصر حسرا على لعبة كرة القدم.
- استعمال الملعب يقتصر حسرا على الأندية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم.
- أقصى عدد اللاعبين محدد في 22 لاعب (11 ضد 11).
- الامتناع عن برمجة اللعب في نفس اليوم المخصص لصيانة الدوري والتي يقوم بها المقاول المتعاقد معه على ذلك، وارغام اللاعبين على ارتداء أحذية رياضية مناسبة للعشب الاصطناعي.

3- عمليات الصيانة:

- سقي الملعب بانتظام طبقا للنظام الذي سيثبته المقاول الذي سيوضع العشب الاصطناعي.

المادة 4: التزامات الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم

لتلتزم الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بـ:

- إنجاز الدراسات الطبوغرافية والجيوبتقةنية.
- تجهيز ملعب كرة القدم الموجود بالجامعة موضوع الاتفاقية بالعشب الاصطناعي.
- التكفل بصيانة العشب لمدة سنتين في إطار دفتر التحملات.
- ويرتبط تنفيذ التزام الجامعة الملكية لكرة القدم بتعدد الجماعة المسبق بتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وتوفير التجهيزات الأولية منها.

المادة 5 : لجنة الإشراف والتتبع.

تحدث لجنة للإشراف والتتابع تتكون من ممثلي الأطراف المتعاقدين وتحجّم باستدعاء بطلب من أحد الأطراف مرة كل سنة أشهر على الأقل، وكلما تبيّن أن هناك فائدة أو ضرورة لإنجذابها ويمكن استدعاء كل شخص أو هيئة أو أي مؤسسة يكون حضورهم أو حضور أحد هم مفيدة لاجتماعات اللجنة.

المادة 6: اختصاصات لجنة الإشراف والتتابع.

تتولى لجنة الإشراف والتتابع السهر على حسن تنفيذ بنود الاتفاقية وعلى الخصوص:

- تتبع تقدّم إشغال إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية.
- دراسة المشاكل التي قد تعرّض إنجاز المشروع وإيجاد الحلول المناسبة لها.

المادة 7: اتخاذ القرارات.

تتّخذ القرارات داخل لجنة الإشراف والتتابع بالتوافق بين أعضائها.

المادة 8: احترام المعايير التقنية.

إن إنجاز جميع مشاريع البنية التحتية الأساسية أو البناءات رهين بإنجاز الدراسات التقنية والمعمارية والبيئية وكل دراسة ضرورية للإنجاز المشروع في أحسن الظروف المالية والتقنية، والحصول على التراخيص المطلوبة وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 9: المراقبة والتدقيق.

تخضع جميع العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع لمراقبة وتدقيق الجهات المختصة، ويلتزم الطرفان بالتعاون مع أعضاء لجنة المراقبة والتتبع وذلك بمدتهم بكافة الوثائق والمعلومات الضرورية لتسهيل القيام بمهامهم.

المادة 10: حقوق الملكية.

تبقى البناءيات والتجهيزات المحدثة في إطار هذه الاتفاقية ملكاً للجماعة المعنية .

المادة 11: تعديل الاتفاقية.

يمكن تعديل ومراجعة بنود هذه الاتفاقية بمقتضى ملحق وفق نفس المساطر المتبعة في إبرامها.

المادة 12: تسوية الخلافات.

كل خلاف يحصل بين الأطراف المتعاقدين بخصوص تأويل بنود هذه الاتفاقية أو بمناسبة تنفيذها، يتم فضه بالطرق الحبية.

المادة 13: سريان مفعول الاتفاقية.

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها.

وحررت هذه الاتفاقية في ثلات (3) نسائر أصلية بتاريخ:
.....

**اتفاقية الشراكة لإصلاح وتجهيز واستغلال ملعب
لممارسة كرة القدم بجماعة سيدى افني
- إقليم سيدى افني -**

التوقيعات :

	السيد رئيس جماعة سيدى افني
	السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم
	تأشيره السيد عامل إقليم سيدى افني

وبعد أخذ ورد، اتفق أعضاء اللجنة بالإجماع على إحالة هذه النقطة على المجلس التداولي لاتخاذ القرار المناسب بشأنها.

المناقشة:

عمر بوفيمز وفي معرض حديثه استحسن السيد عمر بوفيم النائب الثاني الدخول في شراكة مع العصبة الجهوية من أجل إصلاح الملعب لاستغلاله لممارسة كرة القدم، غير أنه طلب من السيد رئيس المجلس الوقوف على حسن تفعيل بنود هذه الاتفاقية، لكي لا تستولي عليه العصبة بدعوى قيامها بتهيئته وإصلاحه.

السيد الرئيس: وفي هذا الاطار تدخل السيد الرئيس الذي أفاد أنه دائم الاشتغال بهذا الملعب قصد استصلاحه بالوسائل الذاتية المتوفرة، كما أنه قطع أشواطاً مهمة في سبيل تحريك عجلة التنمية الرياضية بالمدينة. وبعد نقاش مستفيض، أحال السيد الرئيس هذه النقطة على التصويت طبقاً للقانون.

هذا، وتجدر الإشارة إلى انسحاب كل من السادة:

- ✓ ادريس الفقراوي.
- ✓ الطاهر واسعيد.
- ✓ مبارك ابوري.
- ✓ عمار بوالحليب.
- ✓ عبد الرحمن الراجي.
- ✓ عبد الله البوكرفاوي.

مقرر عدد: 22 بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021

النقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئه، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني

= إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2021، خلال الجلسة العلنية، المنعقدة

بتاريخ: الخميس 06 ماي 2021.

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بـ: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئه، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني.

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين : 19

- عدد الأصوات المعتبر عنها : 19

- عدد الأعضاء الموافقين : 19 : وهم السادة : عبد الرحمن فيبان - رشيد هرباز - عمر بوظيم -- ثورية المراقب - عزيز بوقساب - الحسن لکواس - الحسين المزدوغي - احمد الكزار - عزيز بزايو - سعيد لاشكر - فاطمة الزهراء صادق - رشيد البطاح - فاطمة بنطالب - عمار بهوش- محمد ايجموي- دريس اشنيلض- ابراهيم كدلولي- ابراهيم زويكـة- سعيد لاشكر.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد.

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر يقضي بالموافقة على إبرام اتفاقية شراكة بين جماعة سيدي افني والجامعة الملكية لكرة القدم من أجل تهيئه، إصلاح، تجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بجماعة سيدي افني اقليم سيدي افني كما هي واردة بصلب المحضر أعلاه.

توقيع كاتب المجلس



الحسن لکواس

توقيع رئيس المجلس



عبد الرحمن فيبان

برقية مرفوعة إلى السيدة العالية بالله

بمناسبة انتهاء أشغال الدورة العادية للمجلس الجماعي لمدينة سidi افني برسم شهر ماي 2021، يشرفني أصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء المجلس الجماعي وباسم كافة ساكنة سidi افني أن أرفع إلى السيدة العالية بالله جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده أصدق آيات الولاء والوفاء والتشبث بأهداب العرش العلوي المجيد مبتela إلى العلي القدير أن يحفظ مولانا الإمام بما حفظ به القرآن والسبع المتناني حتى يحقق لشعبه الوفي ما يصبو إليه من تقدم وازدهار وأمن وعزه وفخار وأن يقر عين جلالته بولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن وأن يشد أزره بشقيقه السعيد مولاي رشيد وسائر الأمراء والأميرات إنه سميع مجيب الدعوات والسلام على المقام العالى بالله.

سidi افني في : 06 ماي 2021.

خادم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي



عبد الرحمن فبيان

- وبعد تلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السيد
مستشار صاحب الجلالة بمناسبة انتهاء أشغال الدورة
العادية لشهر ماي 2021 رفعت الجلسة على الساعة
الثانية وعشرين دقيقة بعد الزوال من نفس اليوم
والشهر والسنة أعلاه.